الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

رقم:.....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم اقتصادية

تخصص:اقتصاديات التمويل و البنوك

عنـــــــوان الـموضـــــوع:

دور الوقف في التنمية الاقتصادية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

من إعداد الطالبتين:

- حسينة شيخ
- هجيرة بن زيان

تحت إشراف الأستاذ:

- نذير عبد الرزاق

أعضاء لجنة المناقشة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
بوخرص عبد الحفيظ	أستاذ محاضر ب	جامعة المسيلة	رئيسا
عبد الرزاق نذير	أستاذ محاضر ب	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
برو هشام	أستاذ مساعد أ	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2016 / 2017

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفـان

كلمة شكرقال الله تعالى:"...رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي و أن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين..." الآية 19من سورة النمل.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من لم يشكر الناس لم يشكر الله".

الشكر والحمد لله كثيرا وحده العلي القدير سبحانه وتعالى الذي وفقنا لإتمام هذا العمل .

ثم أتوجه بالشكر إلى كل من ساعدنا في إتمام هذه الثمرة الذي نتقدم له بجزيل الشكر و التقدير وفائق الاحترام والتقدير إلى الدكتور نذير عبد الرزاق على صبره طوال مدة إشرافه وعلى التوجيهات الصائبة وحرصه على إتمام هذا العمل مع مراعاة القواعد المنهجية المتبعة في مثل هذا المستوى من البحث.

أتقدم بالشكر إلى السادة أعضاء اللجنة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة وصرف من وقتهم الثمين لأجل قراءتها .أتقدم بالشكر الجزيل إلى جميع أفراد عائلتي و عائلة زميلتي في العمل لما وفروه لنا من راحة حتى إتمام هذا العمل.

فهرس المحتويات

كلمة شكر	
فهرس المحتويات	أ
فهرس الجداول و الأشكال	هـ
مقدمة.....	1
الفصل الاول: الإطار النظري للظواهر الاقتصادية قيد الدراسة	
تمهيد.....	7
المبحث الأول : ماهية الوقف.....	8
المطلب الأول : مفهوم الوقف.....	8
المطلب الثاني : أنواع الوقف.....	10
المطلب الثالث : أركان الوقف و شروطه.....	11
المبحث الثاني : ماهية مؤسسة الوقف.....	13
المطلب الأول : تعريف مؤسسة الوقف.....	13
المطلب الثاني : انواع مؤسسة الوقف.....	15
المبحث الثالث: التنمية الاقتصادية.....	17
المطلب الأول : مفهوم التنمية الاقتصادية.....	17
المطلب الثاني : أهداف التنمية الاقتصادية.....	19
خلاصة.....	24
الفصل الثاني : أهمية الوقف في التنمية الاقتصادية	
تمهيد.....	26
المبحث الأول : مساهمة الوقف في التنمية الإقتصادية.....	27
المطلب الأول: الاثر الاقتصادي للوقف.....	27
المطلب الثاني: دور الوقف في تنمية رأس المال البشري.....	31

المطلب الثالث: عمارة الوقف.....	34
المبحث الثاني : بعض التجارب الوقفية.....	35
المطلب الأول : تجربة تركيا.....	35
المطلب الثاني : تجربة الكويت	36
المطلب الثالث : تجربة الو م أ.....	43
المبحث الثالث : تجربة الوقف في الجزائر.....	48
المطلب الأول : تطورالحصيلة الاجمالية لأملاك الوقف في الجزائر....	48
المطلب الثاني : استثمار الوقف في الجزائر.....	52
المطلب الثالث : الايرادات و المداخيل الوقفية.....	56
خلاصة.....	59
خاتمة.....	61
قائمة الملاحق.....	69
قائمة المصادروالمراجع	
الملخص	

فهرس الجداول والاشكال

اولا :فهرس الجداول

رقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر 2001-2013.	**48**
02	تطور كل أصل وقفي إلى مجموع الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة 2001-2013.	**49**
03	الأملاك الوقفية لولاية المسيلة.	**51**
04	تطور مداخيل الأملاك الوقفية المحصلة للفترة الممتدة بين 1999-2012.	**56**

ثانيا :فهرس الأشكال

رقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	المفهوم الاقتصادي للوقف	**9**
02	أنواع الوقف وأقسامه .	**10**
03	تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر 2001-2013.	**48**
04	معدل مساهمة الأموال الوقفية في الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الفترة 2001-2013.	**49**
05	تطور مداخيل الأملاك الوقفية المحصلة للفترة الممتدة بين 1999-2012.	**57**

ثالثا : فهرس الملاحق

رقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	**الملحق رقم 01** : الخريطة الوطنية للاستثمار الوقفي في الجزائر سنة 2013	**69**
02	**الملحق رقم02:** المرافق الاقتصادية و الثقافية للمسجد الاعظم بالجزائر	**72**
04	**الملحق رقم 03** : ترتيب الولايات حسب الإيرادات لسنة 2010	**73**

مقدمة

تمهيد

يعتبر الوقف من أهم مصادر تمويل اقتصاد المشاركة لما تتضمنه من تضامن وتشارك بين أفراد المجتمع، وقد اعتمدت عليه الحضارات المتتابعة في تحقيق العدالة الاجتماعية، كما للوقف أهمية اقتصادية حيث أن فكرته تقوم على تنمية قطاع ثالث متميز عن كل من القطاع الخاص والقطاع الحكومي وذلك لقيامه بأنشطة بعيدا عن الإدارة الحكومية، وبعيدا عن الدوافع الربحية للقطاع الخاص.

نظام الوقف يشمل مختلف أنواع الثروة من أراضي وعقارات كما يشمل مختلف مجالات الحياة سواء الدينية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، كما أن التنمية مطلب أساسي لكل المجتمعات، فإن الوقف باعتباره ثروة يعتبر من أوجه المساهمات التي ترتكز عليها عمليات التنمية مما يؤدي إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى الأمام فالتنمية الاقتصادية تحريك علمي مخطط لمجموعة من العمليات الاقتصادية والاجتماعية من خلال إيديولوجية معينة لتحقيق التغيير المستهدف من أجل الانتقال من مرحلة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب الوصول إليها، كما أنه يساهم في إحداث وظائف عديدة كان لها دور بارز في تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي.

تعتبر المؤسسة الوقفية من بين ركائز الحياة الاقتصادية والاجتماعية بما تقدمه من خدمات ومنافع كثيرة في مختلف المجالات منها مجال التعليم من خلال نشر العلوم وإقامة المدارس والمكتبات وفي المجال الديني عبر بناء المساجد، وفي المجال الصحي عبر إنشاء المستشفيات، وفي المجال الاقتصادي عبر تمويل النشاطات الاقتصادية المختلفة، فمساهمة المؤسسة الوقفية في التنمية وخدمة المجتمع تتوقف على قدرة قطاع الأوقاف على النمو والتطور والازدهار في صيغ استثمار وتمويل الوقف، وهذا لن يحصل إلا من خلال مختلف الأنشطة والعمليات الاستثمارية التي تقوم بها مؤسسة الوقف.

أولا : الاشكالية

نظرا لأهمية الوقف الذي كان له دور مؤثر في الماضي والحاضر على جميع نواحي الحياة خاصة المجال الاقتصادي، ومعالجة ما يواجه المجتمع من مشكلات تمويلية وما يقدمه في مجال التنمية ومن خلال هذا يمكن طرح السؤال التالي:

ما هو دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية؟

ومن خلال هذا السؤال تبرز التساؤلات التالية:

1. ما ماهية الوقف ؟ وكيف يمكن تنميته؟
2. ما المقصود بالتنمية الاقتصادية؟
3. ما هي مساهمة الوقف في التنمية الاقتصادية؟

ثانيا: الفرضيات.

1. يعتبر الوقف من أهم القطاعات المساهمة في التنمية الاقتصادية؛
2. تلعب مؤسسة الوقف دورا مهما في المجتمع الإسلامي؛
3. يساهم الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية بأبعادها المختلفة.

ثالثا: أهداف الدراسة.

تهدف الدراسة بشكل رئيسي للتعرف على دور الوقف في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال التعرف على التالي:

1. مفهوم الوقف وأنواعه؛
2. دور مؤسسة الوقف في المجال الاقتصادي؛
3. التعرف على سبل تنمية الوقف واستغلاله؛

4. التحقق من مدى مساهمة الوقف في المجالات المختلفة في تحقيق التنمية الاقتصادية.

رابعا: أهمية الدراسة.

يعكس الوقف حجم التضامن بين أفراد المجتمع ومدى مشاركة كل فرد فيه بأعمال الخير إلا أن هناك دور بارز للوقف في التنمية، حيث إن الوقف في حالة استغلاله الاستغلال الأمثل يمكن أن يصبح قطاع تمويلي مانح تتحكم به المؤسسة القائمة على تنفيذه بتوجيهها نحو مشاريع تنموية استثمارية.

خامسا: أسباب اختيار الموضوع.

تمثلت أسباب إختيار الموضوع في:

1- ميول شخصي لدراسة الموضوع؛

2- اهتمام الجزائر في الآونة الأخيرة بالبدء في التفكير في استرجاع مكانة الوقف واستغلاله واستغلالا امثلا؛

3- إعطاء أهمية اكبر للموضوع من خلال تحسيس الطالب الاقتصادي بجوانبه الاجتماعية والاقتصادية والإنسانية.

سادسا: صعوبات الدراسة.

واجهتنا صعوبات في إثراء الموضوع لعدم وجود دراسات تطبيقية، وشح المعلومات وعدم تقديمها من طرف المؤسسات إضافة إلى نقص المراجع المتخصصة.

سابعا: الدراسات السابقة.

الدراسة الأولى :

دراسة الباحث إسماعيل مومني : بعنوان تطوير البناء المؤسسي الوقفي في الاقتصاد الوطني – دراسة حالة الوقف – دراسة الحالة الوقف بالجزائر – أطروحة مقدمة لنيل الدكتوراه كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة 2015/2014.

وقد توصلت دراسة الباحث إلى نتائج مهمة من بينها ما يلي:

- إن بناء مقارنة للنظام الوقفي من منظور النظرية الاقتصادية الحديثة تتطلب فهم منطلقه الداخلي وعلاقته بباقي مكونات النموذج الاقتصادي الكلي الذي ينتمي إليه ورغم بروز العديد من المقاربات له من منظور الاقتصاد الوضعي كنظرية الاقتصاد الاتفاقي، مدخل نظام الهبة والعطاء وغيرها لكنها تبقي بعيدة عن خصوصية نظام الوقف الإسلامي.

- أن نسبة الأراضي الوقفية المكتشفة التي تم إنجاز ملفات تقنية لها تقدر ب 9.7 % وهي نسبة ضئيلة مقارنة بإجمالي الأراضي الوقفية المكتشفة التي لم يتم بعد إنجاز ملفات تقنية لها وهو ما يدل على أن معظم الأوقاف المكتشفة في الجزائر لا تزال معطلة ولا تدر أي عائد.

الدراسة الثانية :

دراسة الباحث أحمد قاسمي: بعنوان الوقف ودوره في التنمية البشرية مع دراسة حالة الجزائر، أطروحة لنيل الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 2008/2007 وتم التوصل إلى مجموعة من النتائج نذكر منها:

- تأسيس الوقف يتوقف على توافر أركانه وشروطه المعتبرة وهو ينقسم في الشهور إلى وقف خيري عام ووقف ذري خاص.

- الوقف مصدر تمويلي وآلية إسلامية لها قدرة على حل كثير من مشاكل التمويل التي تواجه الأفراد والمؤسسات والهيئات والقطاعات الاقتصادية المختلفة الصناعية والزراعية والتجارية وغيرها من الخدمات الإنتاجية.

ثامنا: منهج الدراسة .

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي حيث تم التطرق إلى ماهية الوقف ومؤسسة الوقف والتنمية الاقتصادية، وتم التطرق أيضا إلى مساهمة الوقف في التنمية الاقتصادية ، وتجربة الوقف في الجزائر.

تاسعا : خطة الدراسة :

للاجابة على الإشكالية والتساؤلات التي تندرج تحتها، ستتناول الدراسة على مقدمة وخاتمة إضافة إلى فصلين، حيث يحتوى كل منها على مباحث ومطالب وذلك على النحو التالي:

سيتناول الفصل الأول الذي جاء تحت عنوان الإطار النظري للظواهر الاقتصادية قيد الدراسة وذلك من خلال ثلاث مباحث، الأول حول ماهية الوقف وسنستعرض فيه مفهوم الوقف وأنواعه وأركان الوقف وشروطه، والثاني حول ماهية مؤسسة الوقف حيث سيتم التعرف على مؤسسة الوقف وأنواعها، والثالث حول التنمية الاقتصادية وسيتم فيها عرض مفهوم التنمية الاقتصادية وأهدافها.

أما الفصل الثاني قسمناه الى ثلاثة مباحث، الاول جاء حول مساهمة الوقف في التنمية الإقتصادية، وسيتم فيه عرض الأثر الاقتصادي للوقف، ودور الوقف في تنمية رأس المال البشري، اضافة الى عمارة الوقف، والثاني فسنستعرض فيه بعض التجارب الوقفية، من بينها التجربة التركية والكويتية، بالإضافة الى تجربة الولايات المتحدة الأمريكية، الثالث حول تجربة الوقف في الجزائر، فسيتم فيه عرض تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر، واستثمار الوقف في الجزائر، بالإضافة الى الايرادات والمداخيل الوقفية.

الفصل الاول

الإطار النظري للظواهر الاقتصادية قيد الدراسة

تمهيد :

الوقف عمل إنساني عرفته البشرية منذ القدم، إلا أن دوافعه تختلف من عقيدة إلى أخرى ففي الجاهلية كان أهلها يقفون أموالهم بغية المفاخرة والمكابرة ومع مجيء الإسلام شهد الوقف نقلة كمية ونوعية تعززت أساسا بدافع المثوبة والقربة من الله وللوقف طبيعة تميزها عن باقي الأنظمة الخيرة سواء في الشريعة الإسلامية أو غيرها من الأنظمة الوصفية.

الجدير بالذكر أن نظام الوقف يتوقف على جملة من العمليات التنموية التي لا بد له منها ليضمن استمرارية وفعالية أدائه، فإن التطلع إلى أداء متميز وفعال للقطاع الوقفي في الاقتصاد الوطني يستدعي بناءا مؤسسيا منظما وموجها مختلفا عن البناء المؤسسي التقليدي في الجوانب التشريعية الإدارية والمالية وضمن هذا السياق تأتي هذه الدراسة لتبرز جانبا مهما من جوانب اقتصاديات الوقف والعمل الخيري من أجل تطوير بنائه المؤسسي، وجعل مؤسسات القطاع الوقفي تتبوأ مكانتها المؤثرة اقتصاديا واجتماعيا.

وقد تطلب عرض وترتيب هذا الفصل وتقسيمه إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية الوقف.

المبحث الثاني: ماهية مؤسسة الوقف.

المبحث الثالث: التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول : ماهية الوقف.

يتخذ التكافل والتشارك بين أفراد المجتمع عدة أشكال، فقد يأخذ شكل المنح والهبات والوقف أحد هذه الأشكال، واهتم الإسلام بالوقف وجعله أحد ركائز الإقتصاد لما له من أثر مباشر على النواحي الإجتماعية والإقتصادية، وللتعرف على الوقف بصورة واضحة تم تقسيم المبحث إلى ثلاث مطالب، حيث سنستعرض في المطلب الأول مفهوم الوقف وفي المطلب الثاني أنواع الوقف، وفي المطلب الثالث أركان الوقف وشروطه.

المطلب الأول : مفهوم الوقف.

الوقف في اللغة هو الحبس عن التصرف، وفي الاصطلاح الشرعي هو تحبيس الأصول والأموال وتسبيل منافعها على الجهات الموقوف عليها على اختلاف بين الفقهاء في مال الملك بعد تحبيسه[1]، أن الوقف تحبيس الأصل وإطلاق المنفعة[2] وقال آخر أن الوقف هو: تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة[3]، وعرف بأنه حبس العين على ملك الواقف والصدقة بالمنفعة[4]، أما اقتصاديا فقد عرف بأنه تحويل الأموال على الاستهلاك واستثمارها في أصول رأسمالية إنتاجية تنتج المنافع والإيرادات التي تستهلك جماعيا أو فرديا[5]، كما يعرف بأنه " تحويل الجزء من الدخول والثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المتعددة المستفيدة، مما يساهم في زيادة القدرات الإنتاجية

[1] صالح صالحي، الدور الإقتصادي و الإجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،العدد7، فيفري 2005، ص 160.

[2] إبن العلامة حلي، شرائع الإسلام، تحقيق صادق الشيرازي، ط2، مجلد2، 1409هـ، ص442.

[3] عبدالله بن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ب ت، ص185.

[4] ابن نجيم، البحر الرائق، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، مجلد5، 1418هـ، ص313.

[5] منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، 2000، ص 66.

اللازمة لتكوين نمو القطاع التكافلي الخيري الذي يعد أساس الإقتصاد الإجتماعي في الإقتصاد الإسلامي"[1].

يحدث الوقف حركية اقتصادية إيجابية للثروات والدخول لضمان الوصول إلى توزيع توازني إختياري عادل بين أفراد المجتمع وفئاته وطبقاته وأجياله المتتالية، وتبرز مجالات جديدة نوعية في المفاضلة بين الإختيارات الخاصة الفردية والجماعية الخيرية، بين الإستهلاك الفردي والإستهلاك التكافلي، بين الإدخار والإستثمار الخاصين والإدخار والإستثمار التكافليين الخيريين، الذين يتطوران من خلال النمو التراكمي للقطاع الوقفي الذي يعد ضرورة إقتصادية وإجتماعية ومطلب حضاري لتحقيق التنمية الشاملة المستدامة في الإقتصاديات الإسلامية ويمكن التعبير عن ذلك في الشكل التالي :

الشكل رقم 01 : المفهوم الاقتصادي للوقف

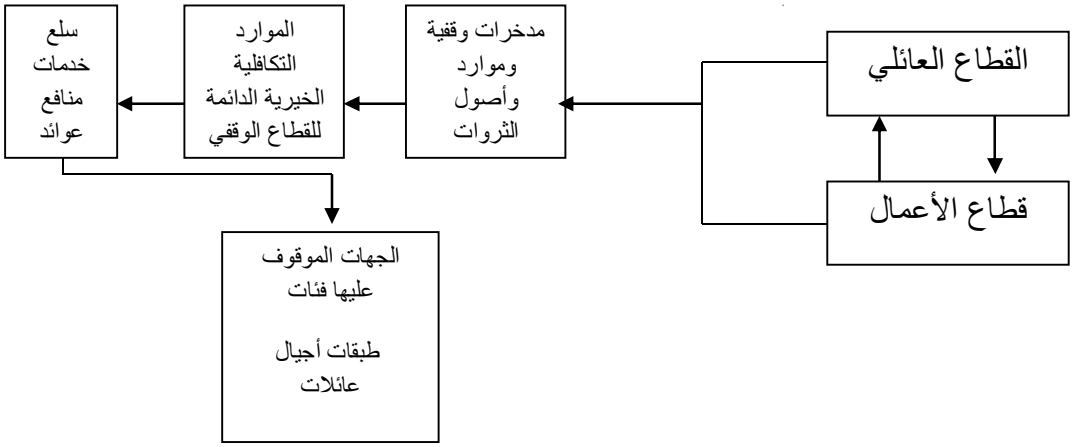

المصدر: صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، مصر، ص639.

[1] صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2006، مصر، ص 638.

المطلب الثاني: أنواع الوقف.

يظهر الشكل رقم 02 أنواع الوقف وأقسامه حيث ينقسم الوقف إلى عدة أنواع حسب المعيار المراد اتخاذه للتقسيم، فحسب معيار الجهات الموقف عليها نميز الوقف الخيري العام والأهلي والمشترك، أما حسب معيار شكل الإنتفاع فيمكن تمييز الوقف المباشر وغير المباشر، وحسب معيار مجالات الوقف فالتقسيم يحتوي الأوقاف الصحية والتعليمية والاجتماعية وأوقاف القاعدة الهيكلية[1]، وحسب معيار نوع الأموال محل الوقف نميز أوقاف العقارات و المنقولات وأوقاف النقود الأسهم والسندات وأوقاف الحقوق.

الشكل رقم 02 : أنواع الوقف وأقسامه.

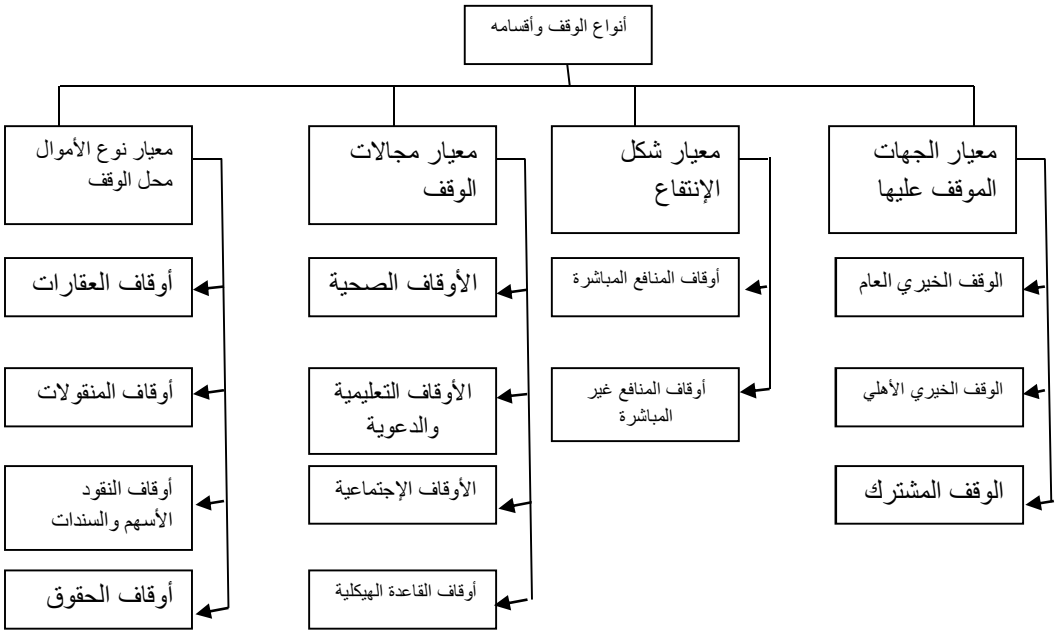

المصدر: صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع،2006 مصر، ص163.

[1] صالح صالحي، مرجع سابق ، 639.

المطلب الثالث : أركان الوقف وشروطه.

يرى الفقهاء أن الأركان هي الأصل الموقوف، الموقوف عليه، والواقف، والصيغة.

أولا: **الأصل الموقوف**

يقصد به الأعيان والمنافع محل الوقف، ويشترط فيها[1]:

-أن يكون مالا متقوما، أي ممكن الانتفاع به شرعا؛

-أن يكون معلوما، أي معينا فلا يصح مثلا قول إني وقفت إحدى البنايات دون تحديدها؛

-أن تثبت ملكية للواقف مباشرة أو بالوكالة عن صاحب الموقوف.

ثانيا: الموقوف عليه

عدم إنقطاع الجهة الموقوف عليها، بإعتبار الوقف صدقة جارية، وإن حدث إنقطاع فيؤول إلى الفقراء، وأن يكون ممن تصح ملكيته حقيقة كشخص معين لذاته، أو حكما نحو مسجد أو مدرسة دون مراعاة للإختلاف الوارد في إنتقال ملكية العين الموقوفة المختلف عليها فيرى البعض أنه " لو وقف على ما ينقرض غالباً ولم يذكر المتصرف. كما لو وقف على أولاده وإقتصر، أو ساقهُ إلى بطون تنقرض غالباً فالأقرب إن حبس يرجع إليه أو إلى ورثتهُ بعد انقراضهم[2].

ثالثا: الواقف

أهم ما يؤكد عليه الفقهاء في الواقف أن يكون مسلما، كامل الأهلية، بالغا متمتعا بالعقل غير محجور عليه سلفا، وله مطلق الحرية، ويعدد الفقهاء شروطا يمكن للواقف تضمينها في حجية الوقف، مثل الزيادة و النقصان في مقدار إستحقاق ثمرة الوقف إدخال

[1] علواني محمد، دور الصناديق الوقفية في تنمية الوقف بالجزائر، 2014، الطبعة الأولى ، ص 27.

[2] ابن العلامة، إيضاح الفوائد، مجلد2، ص378.

وإخراج مستحق في الوقف، تغيير وتبديل طريقة الإنتفاع بالموقوف، أو تغيير شروط حجية الوقف، والإبدال والإستبدال.[1]

ومن الواضح أن الواقف لا ينبغي أن تقيد حريته إذا ما إحترم غرض الوقف بأن لا يكون في معصية، أما ما عدا ذلك فالقانون أن يكفل للواقف مجالا واسعا في تحقيق مقصده.

رابعا: الصيغة

قال الشافعي" ألفاظ الوقف ستة: هي(وقفت وتصدقت، وسبّلت، وحبست، وحرمت وأبدت)"[2]، وقال جمهور الفقهاء" أن لفظ (وقفت وحبست وأبدت وسبّلتُ) صريحة بالوقف، وباقي الألفاظ كناية، كأن يقول تصدقت ناوياً به الوقف"[3]، ولا يحصل الوقف بالفعل المقترن بما يدل عليه، كأن شخص يبني مسجداً ويأذن الناس بالصلاة فيه، أو يسور مقبره ويأذن الناس بالدفن فيها. أو يقيم مدرسة ويأذن للناس بالدراسة فيها، أو يحفر بئر ويأذن للناسِ بالشرب منها. وإنما يكون وقفا بالقول الدال عليه[4]، فالوقف كالصدقة ينعقد بالإيجاب فقط، أي باللفظ الدال على الوقف، لأنه عقد تبرع فلا إعتبار للقبول من الموقوف عليه، دون سائر عقود المعاوضات التي يلزم فيها الإيجاب والقبول كما يذكر الفقهاء التعبير عن الوقف بالتخلية، فلو بنى شخص مسجدا أو مدرسة وسمح للناس ورودهما دون تخصيص لفئة، فيعتبر وقفا.

[1] علواني محمد، مرجع سابق، ص28.

[2] محي الدين النووي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، مجلد15، ب ت، ص340.

[3] سيد سابق، فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، مجلد3، 1971م، ص521.

[4] إبن العلامة الحلي، إيضاح الفوائد، تحرير الأحكام، تحقيق إبراهيم البهادري، مجلد3، 1420هـ، ص290، ابن العلامة الحلي، تحقيق حسين الموسوي والشيخ عبد الرحيم البروجردي، المطبعة العلمية، مجلد2، 1388هـ، ص379.

المبحث الثاني: ماهية مؤسسة الوقف.

المطلب الأول: تعريف مؤسسة الوقف

هي مؤسسة مجتمعية تنتمي للقطاع الخيري غير الهادف للربح أساسا، فالأوقاف هي البنية التحتية لأعمال البر الاجتماعية و الاقتصادية، لا هي تنخرط تحت الدولة كجهاز من أجهزتها، ولا هي تقوم على مبدأ الربح و المنافسة الذين يسودان أسواق المعاملات بين الأفراد.

وقد اعترف المشرع الجزائري بالطبيعة المتميزة للأملاك الوقفية عن الاملاك الخاصة والأملاك العامة إذ تنص الفقرة الثالثة من المادة 52 من الدستور على أن :"الأملاك الوقفية و أملاك الجمعيات الخيرية معترف بها ويحمي القانون تخصيصها".

وتتميز مؤسسة الوقف بعدة مميزات تفرغها عن غيرها من المؤسسات، ومن مميزاتها مايلي:

1- مؤسسة الوقف مؤسسة مجتمعية:

تقوم فكرة الوقف على أساس مبادرات مجتمعية لإيجاد بنية تحتية لأعمال البر تشمل مجالات التعليم و الرعاية الصحية ونشر الثقافة و غيرها من الأنشطة الاجتماعية فقد مول الوقف لقرون متلاحقة أنشطة اجتماعية حتى عدت الأنشطة و الخدمات الاجتماعية المجال الحيوي لعمل المؤسسة الوقفية، كما أن أساس الوقف الحصول على الأجر و الثواب من خلال عمل الخير وتقديم المساعدة للآخرين، إضافة إلى التطوع وهو إلتزام حر من قبل الأفراد والمجموعات و المنظمات بتنفيذ أنشطة مختلفة.

2- مؤسسة الوقف مؤسسة ذات شخصية معنوية:

لمؤسسة الوقف شخصيتها القانونية المستقلة عن شخصيات الواقف و الموقوف عليه وناظر الوقف – المكلف بالإدارة–، فبمجرد نشوء الوقف ينفصل عن ذمة المالك وصار في حكم ملك الله، واكتسب الموقوف عليهم حق الانتفاع فقط دون ملكية الرقبة، و تولى إدارة و تسيير الوقف ناظر الوقف.[1]

وقد منح المشرع الجزائري الوقف الشخصية الاعتبارية هي:

-الدولة، الولاية، البلدية.

-المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري.

-الشركات المدنية و التجارية.

-الجمعيات و المؤسسات.

-الوقف

كل مجموعة من أشخاص أو أموال يمنحها القانون شخصية قانونية.

إن أهم نتائج الشخصية الاعتبارية هي إكتساب الشخصية القانونية والذمة المالية المستقلة وحق التمثيل و التقاضي.

3-مؤسسة الوقف مؤسسة لا تهدف للربح:

بالنظر إلى التصنيف الاقتصادي الحديث، حيث دأب الاقتصاديون على تقسيم الاقتصاديات الحديثة إلى ثلاثة قطاعات رئيسية تتمثل في قطاع العام بشقية الربحي وغير الربحي، ثم القطاع الخاص وهو قطاع ربحي بالأساس وأخيرا القطاع الخيري الذي يختلف عن القطاعين السابقين لأنه

[1] كمال منصوري، الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف– دراسة حالة الجزائر – رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008، ص ص143-144.

لا يهدف إلى تحقيق الربح، كما أنه يقوم على سبيل التطوع من قبل المتبرعين وذوي البر و الإحسان، فإن الوقف يدخل لا محالة ضمن القطاع الثالث، لأنه في أصله عمل خيري يقوم على التطوع في صورة صدقة جارية يسعى صاحبها إلى حبس الأصل و تسبيل الثمرة، لا رغبة في تحصيل الربح بل رغبة في تحصيل الثواب و الأجر.[1]

المطلب الثاني: أنواع مؤسسات الوقف:

تتنوع المؤسسات الوقفية بالنظر للغرض الذي أنشأت من أجله و بالنظر لاستعمال المال الموقوف.

أولا: من حيث نوع الغرض:

أ- الوقف الذري:

هو الوقف الذي يخصص في إبتداء الأمر على الواقف نفسه أو شخص معين أو أشخاص معينين أو على ذريته وأولاده أو على أقاربه وذريتهم وأولادهم، حيث يكون نفعه خاصا منحصرا فيهم.

ب- الوقف الخيري:

هو ما كان لأي من وجوه البر سواء كان على أشخاص معينين كالفقراء والمساكين أو فئات معينة كالطلاب أو كان على جهة من جهات النفع العام كالمساجد والمتشفيات ويعتبر هذا النوع من الوقف أكثر شمولا من الوقف الأهلي لأن مجاله أكثر اتساعا – المجالات الاجتماعية والعلمية والثقافية والاقتصادية-.

ج- الوقف المشترك:

هو ما كان بعضه خيريا و بعضه ذريا أو هو الوقف الذي يبدأ ذريا بإنقطاع نسل الواقف يصير خيريا.

[1] منذر قحف، مرجع سابق، ص 108.

ثانيا: من حيث استعمال المال الموقوف:

من ناحية اقتصادية يمكن تقسيم المؤسسات الوقفية إلى مؤسسات وقفية مباشرة ومؤسسات وقفية استثمارية.

أ- الأوقاف المباشرة:

هي تستعمل أصل المال في تحقيق غرضه نحو المسجد للصلاة و المدرسة للتعليم، فتعد بذلك رأسمال إنتاجي هدفه تقديم المنافع و الخدمات.

ب- الأوقاف الاستثمارية:

هي ما يستعمل أصلها في إنتاج إيراد و ينفق الإيراد على غرض الوقف، وتتمثل في الأموال الموقوفة على استثمارات صناعية أو زراعية أو تجارية أو خدمية، فيقصد منها إنتاج عائد صافي يتم صرفه على أغراض الوقف.[1]

بالنسبة للأجيال المقبلة وذلك مع المحافظة على رصيد بطريقة فعالة أو غير متناقص من الموارد الطبيعية مثل التربة و المياه الجوفية و الكتلة البيولوجية.

[1] سراج الدين إسماعيل، التنمية المستدامة وثروات الشعوب، دار المعارف، القاهرة، ب ت، ص 10.

المبحث الثالث: التنمية الاقتصادية.

لقد أصبحت مشكلة التنمية الاقتصادية ظاهرة في نهاية الحرب العالمية الأولى، حيث أخذت اهتمام رجال البحث العلمي، وأصبحت القضية المتداولة على النطاق المحلي والدولي.

المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية.

تعددت تعاريف التنمية في النظرية الاقتصادية منذ بروزها كقضية فكرية، إلا أن محورها وحيد ذو جانب اقتصادي ومع التغيرات الإقليمية والدولية حاول بعض الاقتصاديين إدماج العامل الاجتماعي في العملية التنموية وقد أصبح اصطلاح التنمية مألوفا بعد الحرب العالمية الثانية وهذا راجع إلى استخدامه كعنوان لمعظم الأعمال النظرية المكرسة لمعالجة مشكلات الدول المستقلة حديثا.[1]

في حين يركز بعض الاقتصاديين على نمو الدخل الوطني كمعيار للتنمية أما البعض الآخر أكد على تغيير البنى الاقتصادية والاجتماعية كمعيار أساسي للتنمية.

لقد أكد الاقتصادي محمد العمادي أن التنمية هي العملية التي يتم من خلالها تحقيق زيادة حقيقية في الناتج القومي لاقتصاد معين خلال فترة طويلة من الزمن" وقد يكون مصدر هذا النمو اقتصادي واحد كالنشاط الاستخراجي استخراج الحديد في موريتانيا من هنا يصر بعض الاقتصاديين على اعتبار التغيير الحاصل في بنية الاقتصاد الوطني معيار مهم في عملية التنمية.

في حين أكد فرانسوا بروا: التنمية الاقتصادية بأنها التزايد المستمر في حجم الوحدة الاقتصادية أو المركبة المحققة في إطار التحولات البنيوية.

[1] موسى ولد الشيخ: البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في العلوم الإقتصادية، الجزائر، 2003، 2004.

ومع تطور الفكر كانت هيئة الأمم المتحدة أول من حاول إعطاء مفهوم اجتماعي للتنمية وقد ورد في إحدى وثائقها في 1947 أن الغاية النهائية للحكومات من التنمية هو:

- رفع الرفاه القومي لجميع السكان.
- ربط التنمية الاقتصادية بتحسين مستوى حياة غالبية السكان نظام الغذاء، الحالة الصحية المستوى الثقافي، وتكون أكثر إنتاجية في المدى البعيد.

المفهوم الاقتصادي والاجتماعي للتنمية: ركز هذا المفهوم على ربط مفهوم التنمية بتحسين مستوى حياة السكان واعتبار ذلك التحسين هو المعيار الأساسي لعملية التنمية الاقتصادية وبالتالي يتحول مصطلح التنمية الاقتصادية من مفهوم كمي إلى مفهوم نوعي.

ويرى هذا المفهوم الحديث للتنمية الاقتصادية أن أية تنمية جديرة بهذه التسمية ينبغي أن تهدف إلى تحقيق مايلي[1]:

- إشباع الحاجات الأساسية لغالبية الشعب؛
- تحويل البنى الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛
- إعادة توجيه العلم والتكنولوجيا لخدمة الإنسان؛
- تحقيق تنمية مدعمة ذاتيا و منسجمة مع البيئة.

فحقيقة المفهوم الحديث للتنمية الاقتصادية يتمحور أساسا حول الإنسان باعتباره غاية ووسيلة كل تنمية حقيقية من خلال النمو والازدهار في جوانب الاقتصاد .

[1] موسى ولد الشيخ، مرجع سابق، ص3.

وجد خبراء الأمم المتحدة صعوبة في تعريف التنمية أو النمو بعبارات واضحة ومحددة ومع ذلك نجد بعض التعاريف التي حاولت تحديد طبيعة التنمية من بينها عملية التنمية عملية إرادية تهدف إلى زيادة الدخل الوطني الحقيقي العام الفردي خلال فترة زمنية طويلة علاقة بين الدخل الفردي للفرد والدخل القومي للدولة.

كما أن فؤاد مرسي أكد على أن التنمية الاقتصادية في البلدان المختلفة أي السائدة في طريق النمو بأنها عملية النمو المعجل يتمثل في التركيز على التصنيع وسيادة الإنتاج السلعي وتكوين السوق الداخلية و الوطنية[1].

المطلب الثاني: أهداف التنمية الاقتصادية.

للتنمية الاقتصادية أهداف عديدة تدور كلها حول رفع مستوى معيشة السكان وتوفير أسلوب الحياة الكريمة ولا ينظر إلى التنمية باعتبارها غاية في حد ذاتها وإنما ينظر إليها على أنها وسيلة لتحقيق غايات أخرى ومن أهم الأهداف مايلي:

1- زيادة الدخل:

تعتبر زيادة الدخل من أول أهداف التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة، بل من أهم الأهداف على الإطلاق ذلك أن الغرض الأساسي الذي يدفع هذه البلدان إلى القيام بالتنمية الاقتصادية، إنما هو فقرها وانخفاض مستوى معيشة سكانها، ولا سبيل للقضاء على هذا الفقر وانخفاض مستوى المعيشة وتحاشي تفاقم المشكلة السكانية إلا بزيادة الدخل.

والدخل المقصود هنا هو الدخل الحقيقي لا النقدي، المتمثل في السلع والخدمات التي تنتجها الموارد الاقتصادية خلال فترة زمنية معينة.

[1] فؤاد مرسي، المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية، مطبعة الأديب بغداد، 1977، ص70.

وليس هناك شك في أن زيادة الدخل الحقيقي في أي بلد من البلدان تحكمه عوامل معينة كمعدل زيادة السكان وإمكانيات البلد المادية والفنية فكلما كان معدل الزيادة في السكان كثيرا كلما اضطرت الدول إلى العمل على تحقيق نسبة أعلى للزيادة في دخلها الحقيقي غير أن حدود هذه الزيادة تتوقف على إمكانات الدولة المادية والفنية، فكلما توفرت أموال كثيرة وكفاءات أحسن، كلما أمكن تحقيق نسبة أعلى للزيادة في الدخل، وكلما كانت هذه العوامل نادرة فإن نسبة ما يمكن تحقيقه من زيادة في الدخل الحقيقي أصغر.

وعموما يمكن لقول بأن زيادة الدخل الحقيقي أيا كان حجم هذه الزيادة أو نوعها يعتبر من أولى أهداف التنمية الاقتصادية وأهمها على الإطلاق في الدولة المتخلفة اقتصاديا.

2-رفع مستوى المعيشة:

يعتبر تحقيق مستوى مرتفع للمعيشة من بين الأهداف العامة التي تسعى التنمية الاقتصادية إلى تحقيقيها في الدول المتخلفة اقتصاديا ذلك أنه من المتعذر تحقيق الضرورات المادية للحياة من مأكل وملبس ومسكن وغيرها وتحقيق مستوى ملائم للصحة والثقافة، ما لم يرتفع مستوى معيشة السكان وبدرجة كافية لتحقيق مثل هذه الغايات.

فالتنمية الاقتصادية ليست مجرد وسيلة لزيادة الدخل فحسب، وإنما هي أيضا وسيلة لدفع مستوى المعيشة ذلك أن التنمية الاقتصادية إذا وقفت عند خلق زيادة في الدخل، فإن هذا قد يحدث فعلا، غير أن هذه الزيادة قد لا تكون مصحوبة بأي تغيير في مستوى المعيشة ويحدث ذلك عندما تحدث زيادة في السكان اكبر من زيادة في الدخل، أو عندما يكون نظام توزيع هذا الدخل مختلا[1].

فزيادة السكان بنسبة أكبر من الدخل، تجعل من المعتذر تحقيق زيادة في متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل ومن ثمة انخفاض مستوى المعيشة كذلك الحال لو أن نظام توزيع هذا الدخل

[1] كامل بكري، التنمية الاقتصادية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان،1977، ص70.

كان مختلا، وما يحدث في هذه الحالة هو أن معظم الزيادة التي تحققت في الدخل تكون لصالح طبقة معينة من المجتمع وهي الطبقة المسيطرة على النشاط الاقتصادي، وبذلك يظل مستوى معيشة الجزء الأكبر من المجتمع على حاله إن لم ينخفض.

لذا فإن هدف رفع مستوى المعيشة هو من أهم الأهداف التي يجب أن تعمل التنمية الاقتصادية على تحقيقيها في الدول المتخلفة، والتي تقوم بتنمية مواردها في الوقت الحاضر ولعل أقرب مقياس للدلالة على مستوى معيشة الفرد هو متوسط ما يحصل عليه من الدخل، فكلما كان هذا المتوسط مرتفعا، دل ذلك على ارتفاع مستوى المعيشة، وبالعكس كلما كان منخفضا كلما دل ذلك على انخفاض مستوى المعيشة.

وتحقيق هذا الهدف لا يقف عند خلق زيادة الدخل فحسب، بل يجب أن ترتبط هذه الزيادة بتغيرات في هيكل الزيادة السكانية من جهة، وطريقة توزيع الدخل من جهة أخرى، لذا يجب العمل على وقف النمو المتزايد في عدد السكان نسبيا بالتحكم في معدل المواليد والهبوط به إلى مستوى ملائم ،كما يجب السعي إلى تحقيق نظام عادل لتوزيع الدخل بين السكان.

3-تقليل التفاوت في الدخول والثروات:

هذا الهدف من الأهداف الاجتماعية للتنمية الاقتصادية، حيث نجد انه في معظم الدول المتخلفة ورغم انخفاض الدخل وانخفاض متوسط نصيب الفرد منه، تفاوتا كبيرا في توزيع الدخول والثروات، إذ تحصل طبقة صغيرة من أفراد المجتمع على حصة كبيرة من هذه الثروة.

ومثل هذا التفاوت في توزيع الثروات والدخول، يؤدي إلى إصابة المجتمع بأضرار جسيمة، حيث يعمل على تردده بين حالة من الغنى المفرط، وحالة من الفقر المدقع هذا بالإضافة إلى أنه غالبا ما يؤدي إلى اضطرابات فيما ينتجه المجتمع وما يستهلكه، وكلما زاد هذا الاضطراب كلما كبر الجزء المعطل في رأسمال المجتمع، ذلك أن الطبقة الموسرة التي تستحوذ على كل الثروات

ومعظم الدخول، لا تنفق في العادة كل ما تحصل عليه من أموال بسبب صغر ميلها الحدي للاستهلاك، وهي عادة تكتنز الجزء الأكبر مما تحصل عليه من دخول بعكس الطبقة الفقيرة التي يدفعها ارتفاع ميلها الحدي للاستهلاك إلى إنفاق كل ما تحصل عليه من أموال.

حيث أن الجزء الذي تكتنزه الطبقة الموسرة في الأجل الطويل، إلى ضعف قدرة الجهاز الإنتاجي، وزيادة تعطيل العمال، لذا فليس من المستغرب أن يعتبر تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات من بين الأهداف الهامة التي يجب أن تسعى التنمية الاقتصادية إلى تحقيقيها[1].

4-تعديل التركيب النسبي للاقتصادي الوطني:

من بين الأهداف الأساسية للتنمية الاقتصادية في البلدان المتخلفة تعديل التركيب النسبي الاقتصادي القومي، وتغيير طابعه التقليدي، ففي هذه البلدان تغلب الزراعة على البنيان الاقتصادي فهذا القطاع هو مجال الإنتاج، ومصدر العيش للغالبية العظمى من السكان، كما أن هذا القطاع يعتبر الأهم من بين القطاعات الأخرى كمصدر من مصادر الدخل.

وسيطرة هذا القطاع على اقتصاديات هذه البلدان يجعلها تتعرض لكثير من التقلبات الاقتصادية الشديدة، نتيجة تقلبات الإنتاج والأسعار، فإذا حدث وان حصلت زيادة في المحصول الزراعي أو ارتفعت أسعاره في الأسواق العالمية، فإن ذلك يعني حصول موجه من الانتعاش والرواج، أما إذا حدث العكس وحصل انخفاض نتيجة العوامل الطبيعية كانخفاض مياه الري أو حتى تدهور أسعاره في الأسواق العالمية، أدى ذلك إلى انتشار الكساد والبطالة في هذه البلدان، وهكذا نلاحظ أن سيطرة الزراعة على اقتصاديات الدول المتخلفة، يشكل خطرا جسيما على ما تنشده من هدوء واستقرار من مجرى حياتها الاقتصادية، لذا فإن التنمية الاقتصادية يجب أن تسعى إلى التقليل من سيطرة الزراعة على الاقتصاد القومي وإفساح المجال للصناعة لتلعب دورها إلى

[1] كامل بكري، مرجع سابق، ص 73.

جانب بقية قطاعات الاقتصاد القومي الأخرى، وبذلك تضمن القضاء على التقلبات التي تصيب النشاط الاقتصادي، نتيجة سيطرة الزراعة عليه، أو على الأقل تضمن التخفيف من حدتها[1].

[1] كامل بكري، مرجع سابق ، ص 74-75.

خلاصة :

لقد ناقشنا في الفصل عدة جوانب، تتعلق بالوقف والتنمية الاقتصادية من خلال التطرق إلى:

أولا: بالنسبة للوقف فقد تطرقنا إلى مفهوم الوقف وأهم أقسامه منها:

1- بحسب طبيعة الجهات المستفيدة الموقوف عليها.

2- بحسب شكل الإنتفاع من الموارد الموقوفة.

كما تطرقنا إلى أركان الوقف والمتمثلة في الأصل الموقوف والموقوف عليه والواقف والصيغة وتطرقنا أيضا إلى مؤسسة الوقف والمتمثلة في أهم أنواع مؤسسات الوقف، والتي تم تقسيمها إلى: من حيث الغرض الذي أنشأت من أجله ومن حيث النظر إلى استعمال الموقوف.

ثانيا: بالنسبة للتنمية الاقتصادية وتطرقنا فيه إلى مفهوم التنمية وأهم أهدافها والتي نذكر منها زيادة الدخل ورفع مستوى المعيشة، يعتبر هذا الفصل بمثابة التأسيس النظري للوقف والتنمية الاقتصادية، ومن خلال هذا الفصل ترى الطالبتان أن المضمون الاقتصادي الخاص بالقطاع الوقفي يعطى له مكانة هامة في الهيكل الاقتصادي الحديث من عدة نواحي وبإمكانه أيضا أن يعطي مجالات حيوية في المجتمع المعاصر حيث يؤدي الإهتمام به إلى تطوير حركيته الاقتصادية والتنموية وهذا ما سوف تحاول الطالبتان تفصيله في الفصل الموالي.

الفصل الثانـي

أهمية الوقف في التنمية الاقتصادية

تمهيد

شملت الأوقاف جوانب متعددة بما فيها التعليم والصحة والصناديق الوقفية من خلال وقف المدارس والمستشفيات، ولم يقتصر أثر الوقف في التعليم الديني فقط، بل شمل أنواعا مختلفة من العلوم والمعرفة، مما جعل للوقف دورا بارزا في إحداث نهضة علمية شاملة لجميع أنواع المعرفة، ولقد تنوعت خدمات الوقف لدور التعليم والمتعلمين، وذلك من خلال توفير وسائل التعليم لجميع الفئات.

عمل الوقف على الاهتمام بعناصر ومقومات الصحة من تغذية سليمة ومسكن ونظافة وعلاج مما كان له الأثر الكبير في التقدم الاقتصادي، لأنه كان في المجتمع وقوفا عديدة على المستشفيات والمصحات العامة التي وفرت جميع الحاجيات الأساسية للأفراد، وتهدف الأوقاف المشاركة في الجهود التي تخدم الوقف عن طريق مشاريع تنموية إجتماعية، وإنفاق ريع كل صندوق على غرضه المحدد.

لم يعرف الاستثمار الوقفي في الجزائر إلى يومنا هذا أي تطبيقات ميدانية قوية، ذلك أن الوتيرة التي تسير بها مختلف المشاريع الاستثمارية الوقفية ضعيفة جدا، علما أنها مشاريع واعدة تبرز قفزة نوعية في هذا المجال، سوف نحاول ضبط التحليل للنتائج وفق إطار الدراسة، وذلك بالتركيز على تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية، والإيرادات والمداخيل الوقفية، ولهذا سيتم التطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول :مساهمة الوقف في التنمية الإقتصادية.

المبحث الثاني : بعض التجارب الوقفية.

المبحث الثالث : تجربة الوقف في الجزائر.

المبحث الأول: مساهمة الوقف في التنمية الإقتصادية.

تحاول الإقتصاديات تحقيق التنمية بكل أبعادها، فمن جهة تحقيق العدالة الإجتماعية ومعدلات نمو اقتصادية مقبولة، ويلعب الوقف دور مهما في تحقيق ذلك، فمن جهة أخرى يؤثر على الطلب الكلي من خلال تأثيره على الانفاق الكلي المتشكل من الإنفاق الاستهلاكي وكذا الانفاق الاستثماري.

وسنحاول في هذا المبحث معرفة تلك الأثار من خلال معرفة الأثر الاقتصادي للوقف و معرفة الأثر على التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: الأثر الاقتصادي للوقف.

يؤثر القطاع الثالث على النشاط الاقتصادي من خلال دعمه للاستهلاك والاستثمار وبالتالي زيادة معدلات النمو الاقتصادي هذا ما يؤدي إلى تحقيق التنمية الإقتصادية، وبما أن الوقف أحد مكونات القطاع الثالث فإن له أثر على التنمية الإقتصادية.

أسهم الوقف في حفظ الأصول المحبسة من التلاشي، وأعطى الأولية في الصرف للمحافظة عليها، وإنمائها قبل الصرف الموقوف عليهم، كما أنه أسهم في توزيع جانب من المال على طبقات اجتماعية معينة، فأعانهم على قضاء حوائجهم، وأوجد طلباً على السلع المشبعة لتلك الحاجات، الأمر الذي ساعد على تدوير رأس المال وإنعاش حركة التجارة، وقد خصصت بعض الأوقاف لمساعدة أصحاب المشروعات الصغيرة، وكانت هناك أوقاف لتوفير البذور الزراعية، ولشق الأنهار، وحفر الآبار[1].

[1] عبدالرحمن بن عبدالعزيز الجريوي، أثر الوقف في التنمية المستدامة، بحث مقدَّم لملتقى : مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد بجامعة 08 ماي 1945 قالمة / الجزائر يومي 28/27 نوفمبر 2012.

و ويمكن إيجاز أثر الوقف اقتصاديا كالتالي:

أولا: دور الوقف في التداول

يطلق مصطلح التداول للدلالة على معنيين معنى مادي و آخر قانوني فالتداول بالمعنى المادي هو نقل الأشياء من مكان إلى آخر أما المعنى القانوني له فهو مجموع عمليات تجارية التي تتم عن طريق عقود المقايضة من بيع و نحوه[1].

وبالنظر إلى مضمون المفهومين السابقين للتداول يتضح لنا أن التداول يدل على حركة و انتقال للمال، و منع تجميده و ثبوته في موضع واحد بحيث لا يستفاد منه، لأن هذا المعنى إنما ينطبق على الثروة.

وقد عمل الاقتصاد الإسلامي على توجيه أموال الأمة و تحريكها و تنشيطها سواء عن طريق التمويل المجاني بنوعيه الإلزامي و التطوعي، أو عن طريق التمويل الاستثماري، في خدمة اقتصاد الأمة، فكانت جميع الأموال التي بين أيدي المسلمين متداولة و رائجة رواجا يحقق المصلحة العامة التي يسعى الشرع الحنيف إلى تحقيقها من خلال سياسته المالية[2].

ويساهم الوقف في محاربة الاكتناز من خلال توجيه الأموال للاستفادة منها، "فالوقف بكونه نوعا من التمويل الذي جاء به نظام الإسلام، يمكن الاستفادة منه في تحريك المال و تداوله وذلك لأن الأموال المدخرة عند الأغنياء إذا أوقفوها بحيث تستغل استغلالا تجاريا يدر بربح على الموقوف عليه، فإننا بدلك الاستغلال التجاري وجهنا جزءا من المال إلى السوق التجارية، الأمر الذي سيؤدي إلى زيادة في الطلب وعندما تحدث الزيادة في الطلب يترتب على ذلك زيادة في

[1] محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات– 1408هـ / 1987م، ص643.

[2] محمد العبدة ، قراءة في فكر مالك بن نبي، مجلة البيان، عدد 21 – 1410هـ / 1989م، ص29.

الإنتاج لتلبية رغبات الطالبين، يسير مع زيادة الإنتاج قلة في التكاليف بالإضافة إلى المنافسة التي تتوجه اتجاهين، تنافس على النوعية، و التنافس على الكمية".[1]

هذا التنافس ينتج عنه إقامة منتجات تجارية من مصانع و المستشفيات و بالتالي ينشأ لدينا سوق عمل لتلبية احتياجات هذه المنشآت التجارية مما يترتب على ذلك من تشغيل أيدي عامة كانت في السابق تعاني من البطالة وقلة العمل، وهذه الأيدي العاملة يتحرك في يدها المال و يصبح لديها احتياجات فيزيد الطلب على السلع في الأسواق بسبب توفر السيولة النقدية وهكذا نلاحظ أن العملية أصبحت متوالية و نشطة[2].

وبذلك يكون النظام الاقتصادي الإسلامي من تشريعه للوقف قد حقق عنصر التوازن من خلال التوزيع العادل للثروة وعمل على إعادة دوران حركة الأموال والنقود بين أيدي الناس.[3]

ولكن يجب توجيه أموال الوقف توجيها سليما نحو المشاريع ذات النفع العام وما يحقق مصلحة المجتمع بأسره، فإذا كانت حاجة الأمة إلى نوع محدد من المشاريع، كالمشاريع الصناعية أو التجارية أو الزراعية، كان من الواجب أن توجه هذه الأموال إلى الاستثمار في هذه المجالات.[4]

ثانيا: دور الوقف في المالية العامة.

تعمل الأوقاف على سد حاجات المجتمع و متطلباته الملحة، بل وتساهم في تكوين البنية الأساسية و تنميتها من خلال الوقف على الطرق والآبار والجسور والقلاع ومحطات المياه و غيرها.

[1] فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، دار المسيرة ، الأردن، ط1، 1999م / 1420هـ ، ص44.
[2] شوقي أحمد دنيا، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة، مجلة البحوث الفقهية المعاصر، عدد 24، السنة السادسة 1415هـ / 1995م، ص139.
[3] فؤاد السرطاوي، مرجع سابق، ص44.
[4] المرجع نفس، ص46.

ولقد كان للإنفاق على هذه الخدمات المتعددة أثر بارز على الإنفاق العام ويبرز هذا الأثر من حيث أنه خفف كثيرا من الضغوط التي يمكن أن تقع على الدولة لتمويل هذه الخدمات المتعددة ومن ناحية أخرى لو نظرنا إلى حجم العمليتين الصحية والتعليمية وملحقات كل منهما، لوجدنا أنها تستهلك نسبة كبيرة من الإنفاق العام، فكان الوقف على الشؤون التعليمية والصحية أثر واضح أيضا في تخفيف العبئ عن الميزانية العامة للدولة.

ثالثا : أثر الوقف على الدخل الوطني.

يتكون الإنفاق الكلي من الإنفاق الاستثماري والإنفاق الاستهلاكي، ويؤثر الإنفاق الكلي على الدخل الوطني، ويلعب الوقف دورا مهما في التأثير على كليهما بمعنى التأثير على الدخل الوطني، ويتكون الإنفاق الاستهلاكي من شقين الأول مرتبط بالدخل في حين يشكل الجزء الثاني الاستهلاك المستقل، "ولا شك أن مؤسسة الوقف وكذلك فريضة الزكاة تتكفلان بشكل جزئي أو كلي في تحقيق هذا الاستهلاك المستقل عن الدخل، وهو الذي قد يشابه حد الكفاية الذي تكفله الشريعة والدولة المسلمة لمواطنيها ومقيميها.

فيظهر الدور الإيجابي لمؤسسة الوقف بأنواعه المختلفة عاما كان أو خاصا بفئة محددة وقف الواقف عليها وقفَه، حيث يرفع الطلب الاستهلاكي الفردي والكلي، وهذا يعني إرتفاعا واضحا لدالة الرفاهية الاجتماعية في المجتمع المسلم.

وأما النوع الثاني من الاستهلاك المستحَث أو المحفَز، فإنه بلا شك سيتأثر إيجابيا بالأداء الواضح لمؤسسة الوقف الإسلامي، والتي تشكل دخولاً للفئات المستفيدة من ريع الوقف، أو الفئات المستفيدة من خلال المشاريع التي تقيمها المؤسسة الوقفية الكبيرة عن طريق توفير فرص العمل لهذه الأيدي العاملة[1].

[1] بشر محمد موفق لطفي، أثر الزكاة والوقف في الرفاه الاقتصادي والاجتماعي، نقلا من http://iefpedia.com، بتاريخ 2017/05/09

المطلب الثاني: دور الوقف في تنمية رأس المال البشري.

يقصد برأس المال البشري كل ما يمتلكه الإنسان في نفسه من مقومات تسهم في النشاط الاقتصادي و تنميه كالخبرة، والأفكاروالمعرفة والقدرة البدنية[1] .

هذه المقومات التي يقوم عليها رأس المال البشري لا تقل أهمية في التنمية الإقتصادية عن المقومات المالية، لاسيما إذا علمنا أن الفكر الاقتصادي المعاصر إعتبر الإنفاق على التعليم و الصحة هو إنفاق استثماري.

و كما علمنا أن الأوقاف شملت جوانب متعددة بما فيها التعليم و الصحة من خلال وقف مدارس و دور التعليم المختلفة، و المصحات و المستشفيات أو الإيقاف عليها.[2]

أولا: التعليم

احتلت المساجد الأوقاف الأساسية في التاريخ الإسلامي و الحاضر، فقد احتضنت مؤسسة الوقف المسجد بناء و إنشاء و عمارة و إنفاقا حيث وفرت المستخدمين و القائمين عليه من أئمة و عمال و أجرت لهم دخولا متفاوتة كما تكفلت بالإنفاق على العلماء وطلبة العلم وكذلك توفير كل ما يحتاجه المسجد من مياه وشمع للإضاءة وفرش، الأمر الذي أدى إلى نشأة و تطور العديد من الصناعات كالمساجد و البخور و العطور و القناديل و الورق و الخشب والزجاج.

مولت أموال الوقف مؤسسات التعليم و الدراسة من مرحلة الطفولة حتى المراحل الدراسية المتخصصة، وما يرتبط بها من أغراض لخدمة طلاب العلم و العلماء من إطعام و إيواء ومنح دراسية ومرتبات للمدرسين إضافة إلى وقف الكتب و المكتبات و استنساخ الكتب.

[1] شوقي أحمد دنيا، مرجع سابق، 135 .
[2] المرجع نفس، ص 136.

لم يقتصر أثر الوقف في التعليم عند علم معين، و إنما شمل أنواعا مختلفة من العلوم و ألوان المعرفة، مما جعل الوقف دورا بارزا في إحداث نهضة علمية شاملة لجميع أنواع المعرفة.

لقد تنوعت خدمات الوقف لدور التعليم و المتعلمين، حيث كفلت للمعلمين و المتعلمين شؤون التعليم و الإقامة و الطعام و العلاج، بل و تأمين أماكن إقامة يأوي إليها المسافرين لطلب العلم.

وهذا من شأنه أن يوفر وسائل التعليم لجميع فئات المجتمع الواحد، و بالتالي يؤدي إلى وجود أعداد غفيرة من المتعلمين و بتخصصات مختلفة متنوعة.

ولكن ما هو الأثر الاقتصادي المتولد من هذه النتيجة؟

((إن الدراسات في هذا الشأن تثبت أن هؤلاء كان وجودهم واضحا في ساحة النشاط الاقتصادي للمجتمع إذ عملوا تجارا و كتبة و محاسبية و صيارفة، و غير ذلك من المهن التي عرفت في المجتمع))[1].

ثانيا: الوقف و الصحة

تعد التغذية السليمة و النظافة و العلاج و المسكن الصحي عناصر و مقومات للصحة، ولقد عمل الوقف على الاهتمام بهذه العناصر مما كان له الأثر الكبير بالتقدم الاقتصادي.

وبيان ذلك: أنه كان في المجتمع الإسلامي وقوفا عديدة على المستشفيات و المصحات العامة كفلت لنزلائها العلاج و الغذاء و كل ما يلزمه للمحافظة على صحتهم و وقايتهم من الإصابة بالأمراض.

[1] بسام أبو خضير وآخرون، مدخل إلى علم الاقتصاد، دار الكندري للنشر والتوزيع، إربد، الاردن، 1989م، ص 39.

ولما كانت الأيدي العاملة إحدى عناصر الأساسية التي يقوم عليه الإنتاج، كان لابد لتفعيل هذا الإنتاج من زيادة كفاءة الأيدي العاملة وقدرها على إنتاج كميات أكبر و في وقت أقل، و لا شك أن هذه الكفاءة الإنتاجية تتوقف درجتها على اعتبارات عدة، منها الخدمات الإجتماعية التي تتضمن توفير الحاجيات الاساسية للأفراد من تامين غذاء سليم و توفير سكن صحي، و الاهتمام بالشؤون الصحية و الرعاية الطبية إضافة إلى الاهتمام بالشؤون التعليمية[1].

حرص الواقفون على إنشاء المستشفيات الكبيرة و المتخصصة وكذا المراكز الصحية لخدمة المناطق النائية، كما ساعدت الأوقاف على تطوير مهنة الطب و التمريض من خلال إنشاء و تمويل و تجهيز المستشفيات التعليمية المتخصصة إضافة إلى تشجيع علوم الصيدلة والكيمياء.

كما قام الوقف بدور الرعاية الاجتماعية في ميادين مختلفة شملت نواحي حياتية عديدة وقد اتخذت المؤسسات الوقفية المهتمة بالرعاية الاجتماعية عدة أشكال أهمها الملاجئ ولتحقيق التكافل الاجتماعي أنشأ الوقف مؤسسات الرعاية الاجتماعية و مولها فكانت مؤسسات لليتامى و اللقطاء و العجزة و المقعدين، وأخرى لتحسين أحوال المساجين، ومؤسسات لرعاية الأمومة و الطفولة كما شملت خدمات الأوقاف الاجتماعية تزويج الأيتام و تجهيز الابكار وختان الأطفال الفقراء ورعاية المطلقات و فدية الأسرى ودفن الطلبة و العلماء و الغرباء.

إمتدت اهتمامات مؤسسة الوقف إلى أنشطة الترفيه الاجتماعي، خاصة في الأعياد و المناسبات الدينية و حفلات الزواج للفقراء وختان الأطفال، وما كان يتم في هذه المناسبات من التوسعة على الفقراء و المساكين.

[1] بسام أبو خضير وآخرون، مرجع سابق، ص40.

المطلب الثالث : عمارة الوقف.

استعمل مصطلح العمارة عند السلف الصالح من ذلك قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "من كانت لهم أرض فلم يعمروها ثلاث سنين فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها".

أما سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال لنائبه على مصر: " ليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استخراج الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج دون عمارة أخرب البلاد". [1]

ويمكن القول أن عمارة الوقف هي: مهمة تضمن استمرار قدرة الوقف على إنتاج المنافع و العوائد المقصودة منه.[2]

[1] منذر قحف، مرجع سابق، ص 201.

[2] المواد.7،8،13، من المرسوم التنفيذي 98-381المؤرخ في 12 شعبان 1419 الموافق لـ 1 ديسمبر 1998 ،يحدد شروط إدارة الأملاك الوقفية و تسييرها وحمايتها وكيفيات ذلك، جريدة رسمية، عدد 90.

المبحث الثاني : بعض التجارب الوقفية.

مؤسسة الوقف من المؤسسات التي لعبت دورا فاعلا في تاريخ الحضارة الإسلامية؛ حيث كان الوقف هو الممول الرئيسي لكثير من المرافق كالتعليم والرعاية الصحية والاجتماعية ومنشآت الدفاع والأمن ومؤسسات الفكر والثقافة.

وتحاول الدول الإسلامية إنشاء مؤسسات وقفية تهتم بتحقيق العدالة الإجتماعية والتنمية الاقتصادية، وتختلف اهتمامات وأهداف الدول، لذا اختلفت المشاريع الوقفية.

وسوف نعرض في هذا المبحث بعض التجارب العربية والغربية مبرزين اهتمامات وإختلافات المجتمعات.

المطلب الأول : تجربة تركيا [1]

تمثلت تجربة تركيا في الاهتمام بالتعليم حيث يشكل بناء مساكن الطلاب و إشغالها موقعا مهما في الخدمات التي تولتها الأوقاف في تركيا، و توجد مساكن الطلاب على مستوى المتوسط و الثانوي و الجامعي، وفي هذه المساكن الطلاب من الأيتام والفقراء يسكنون بدون أجرة، أما باقي الطلاب يدفعون أجرة حسب ظروفهم المالية، يوجد في كل سكن مسجد و مكتبة، تؤدى الصلوات مع الأساتذة و القائمين على خدمة الوقف جماعة و كل نهاية أسبوع يدعى أحد العلماء و يلقي على الطلاب المحاضرة حسب المنهج الدراسي المعد.

كذلك كان من أهم غايات الأوقاف في تركيا إظهار تراث وعلم الحضارة الإسلامية و تطورها و تقديمها لاستفادة الناس جميعا بشكل صحيح، ويظهر ذلك جليا من خلال تأسيس المكتبات التي تعتبر من أهم الخدمات التي أنجزتها الأوقاف الإسلامية، حيث توجد كثير من المكتبات في

[1] خالد جاليش ، متاح على التجربة التركية في الوقف ، بتاريخ 2017/04/14، waqf.com.sa .

المدن الكبيرة مثل: استنبول، أنقرة، قونيا، و بورست و من بين هذه المكتبات التي أسستها الأوقاف مكتبة مركز البحوث الإسلامية (ISAM) لها خاصية تتميز بها عن باقي مكتبات العالم الإسلامي حيث تحتوي على تنوع الكتب و المجلات و الموسوعات و السجلات في كل العلوم و الفنون، هذه المكتبة تعد من أحدث و أغنى مكتبات العالم، حيث تحتوي على 215000 مجلدا، مجلة 130000، بالإضافة إلى قاعدة معلومات لمخطوطات و مكتبات تركيا، وقاعدة معلومات الرسائل الجامعية، وقاعدة معلومات المقالات التي تضم 790000 مقالة علمية نشرت معظمها في المجلات العلمية التركية، وقاعدة معلومات المقالات في الدراسات الإسلامية التي تحتوي 14000 مقالة بالإضافة إلى متون كاملة ل 10000مقال في الدراسات الإسلامية تم نشرها في المجلات العلمية التركية.

المطلب الثاني: تجربة الكويت.

الصناديق الوقفية بالكويت: للكويت تجربة مميزة في الوقف بدأت مع استقلال البلاد وتشكيل أول حكومة في تاريخ الكويت؛ حيث أنشيء قطاع مستقل للأوقاف فتراجعت المشاركة الأهلية في الإشراف على الوقف، إلا أن الانطلاقة الفعلية للوقف كانت في عام 1993م بصدور مرسوم أميري بإنشاء الأمانة العامة للأوقاف، والتي استحدثت تجربة الصناديق الوقفية والمشاريع الوقفية[1]، وتمثلت أهم الصناديق الوقفية في :

أولا: الصندوق الوقفي لرعاية المعاقين والفئات الخاصة:

أنشيء هذا الصندوق لرعاية المعاقين التي تعتبر من أعمال الخير ذات الطابع الإنساني التي أصبحت في العصر الحديث مجال اهتمام العالم و عنايته، و تتركز جهود الصندوق في رعاية المعاقين و تأهيلهم و التحقيق عنهم و التقليل من معاناتهم و العمل على اندماجهم في

[1] عبد الحق حميش، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، جامعة الشارقة، الإمارات، 2008، ص 54.

المجتمع، و قد خصصت الأمانة العامة أصولا وقفية قيمتها خمسة ملايين دينار كويتي للصرف من ريعها على أنشطة الصندوق المختلفة، و يهدف الصندوق إلى تلبية احتياجات هذه الفئات و تحمل أكبر قدر ممكن من الأعباء التي تحتاج إليها رعاية هذه الفئات والمساهمة في تأهيلها لكي تكون فاعلة في المجتمع، و تعتمد على نفسها قدر المستطاع، وقد وضع الصندوق لخدماته أهدافا قريبة مباشرة، منها: تقديم الخدمات لأفراد الفئات الخاصة الذين يعجزون عن الحصول عليها لأسباب مالية أو اجتماعية و تمويل الخدمات التي تعجز عن توفيرها المؤسسات العاملة في هذا المجال إضافة إلى ابتكار و تقديم الخدمات غير الموجودة لدى المؤسسات المعنية حاليا[1].

2-الصندوق الوقفي للثقافة و الفكر :

يتولى الصندوق نشر الثقافة الجادة و الواعية و تنمية الفكر المبدع، مع العمل على رعاية الثقافة بفروعها المختلفة و اهتماماتها المتنوعة بوسائل متعددة، وقد خصصت الأمانة العامة أصولا وقفية قيمتها مليون دينار كويتي للصرف من ريعها على أنشطة الصندوق المختلفة و ذلك تقديرا لمنزلة الثقافة و الفكر في التراث الإسلامي و في البناء التنموي للمجتمعات، و يعمل الصندوق في إطار الأهداف و الوسائل الرامية إلى نشر الثقافة الإسلامية و تأصيل الفكر الإسلامي المستنير بمختلف وسائل الإعلام، و إقامة الندوات و حلقات النقاش و تشجيع إقامة المكتبات و تشجيع البحث العلمي و ذوي المواهب و دعم و تنمية ثقافة الطفل و الدعوة إلى الوقف على الأغراض الثقافية من خلال النشرات التعريفية بمشاريع الصندوق و إقامة حملات تبرع للمشاريع و الزيارات و اللقاءات الخاصة.

[1] Wwwwakaf.com .sa، تم الاطلاع عليه بتاريخ 14-04-2017 ، الساعة 18.00.

3- الصندوق الوقفي للقرآن الكريم و علومه :

أنشئ هذا الصندوق للعمل على خدمة القرآن المجيد و العناية به دراسة و حفظا و تلاوة امتدادا لاهتمام السلف الصالح الذي بدأ مع نزوله، و قد وضع الصندوق أهدافا محددة يسعى إلى تحقيقها تتمثل في تعزيز تلاوة القرآن الكريم و حفظه و تجويده، و ذلك من خلال إنشاء مراكز دائمة لخدمة القرآن و تشجيع الدارسين إضافة إلى الاهتمام بتدريس العلوم المرتبطة به و تشجيع الدراسات في علومه و إحياء سنة الوقف العيني و التبرع النقدي و دعوة المحسنين للوقوف و التبرع و قد قطع هذا الصندوق شوطا كبيرا في مجال تحقيق أهدافه السامية و حقق العديد من الإنجازات من خلال نشاطاته المستمرة و التي كان لنا حولها وقفة مع مدير الصندوق الوقفي للقرآن الكريم و علومه إبراهيم عبد اللطيف الإبراهيم الذي قال :"إن المنة العامة للأوقاف تعمل في مجال رعاية القرآن الكريم من خلال ثلاثة محاور هي: الصندوق الوقفي للقرآن الكريم و علومه، مسابقة التكوين الكبرى لحفظ القرآن الكريم و تجويده، و مشروع ناشئ هو حلقات تحفيظ القرآن الكريم، و هذا المشروع مازال في مراحله الأولى و يعنى بدراسة التجارب القائمة على مستوى دولة الكويت عبر حوالي عشر جهات تمثل جمعيات النفع العام و المؤسسات التي تعنى بالقرآن الكريم و تشرف على حلقات تحفيظه، و تقوم هذه الجهات مجتمعة بتدريس و تحفيظ القرآن الكريم حيث تسعى في المرحلة الأولى إلى تقويم هذه التجارب و دراستها ثم تحويلها للجان مختصة بالجانب الفني والمالي والإداري سعيا نحو إعداد تصور لكيفية تفعيل دور هذه الحلقات والنهوض بمستواها بمشاركة جميع الجهات المعنية[1].

[1] خالد جاليش، متاح على التجربة الكويتية في الوقف، بتاريخ 2017/04/14، waqf.com.sa

4- الصندوق الوقفي للتنمية العلمية :

لهذا الصندوق أهمية واضحة إما يقوم به من بث الروح العلمية و رعاية المواهب و دعم الإمكانات والقدرات والإنجازات التي هي مفاتيح الأساسية للتقدم العلمي، و قد خصصت الأمانة العامة للأوقاف أصولا وقفية قيمتها خمسة ملايين دينار كويتي للصرف من ريعها على هذا الصندوق الذي أقيم من أجل دعم العلم و دعم جهود تنمية البحث العلمي.

في المجالات المؤدية إلى مزيد من التنمية الوطنية و رعاية المبدعين و توفير سبل تطوير قدراتهم، و يهدف الصندوق إلى رعاية المبدعين المساهمة في متطلبات البحث العلمي و دعم الجوانب العلمية والتنسيق والتعاون و تبادل الخبرات العلمية مع المؤسسات العلمية داخل الكويت و خارجها[1].

5- الصندوق الوقفي لرعاية الأسرة :

أنشئ هذا الصندوق للعمل على رعاية الأسرة و تقويتها و دعم نجاحها بالمساندة الاجتماعية الخيرية و ذلك تحقيقا للتنمية الاجتماعية والرقي بالمجتمع إلى أفضل المستويات، و من أهداف الصندوق توفير أوجه الرعاية المناسبة للأسرة و تهيئة المناخ المناسب المساعد على تماسكها والتوجيه الإعلامي نحو التواصل المستمر بين أفرادها و توعية الأسر من خلال عقد الندوات والمؤتمرات والبرامج التلفزيونية والنشرات الإعلامية إضافة إلى الإهتمام بالمشاكل الاجتماعية والدعوة لإحياء سنة الوقف بصورة عامة و الدعوة للوقف لمشاريع الصندوق بصورة خاصة.

أما كيف يتم ذلك و ما هو المدى الذي وصل إليه الصندوق في إنجاز وتحقيق نشاطاته و أهدافه، فقد أشار نوري داود الداود مدير الصندوق الوقفي لرعاية الأسرة إلى أن الصندوق يعمل على توفير مختلف أوجه الرعاية الاجتماعية المناسبة للأسرة الكويتية بجميع أفرادها بمختلف

[1] خالد جاليش، مرجع سابق.

مراحل العمر بغية تنمية عوامل تماسكها، وتهيئة المناخ المناسب لتفادي وقوعها في المشاكل الأسرية والوقوف على الظواهر السلبية التي تضعف الروابط الاجتماعية وتهدد كيان الأسرة و توفير سبل علاجها[1].

6-الصندوق الوقفي للمحافظة على البيئة :

تم إنشاء هذا الصندوق للمساهمة في جميع أوجه التنمية المستدامة المرتبطة بالبيئة والعمل على إيجاد أفضل السبل لتنميتها والمحافظة عليها لتكون سليمة وصحية للأجيال القادمة و ذلك للقناعة التامة بأهمية البيئة و تنسيق السياسات و البرامج في مجال حمايتها ومساندة الأجهزة الحكومية والأهلية في عملها الكبير في مجال مكافحة التلوث و إعادة تأهيل البيئة و المساهمة في نشر الوعي البيئي حفاظا على البيئة الكويتية نقية و نظيفة، ويهدف الصندوق إلى المساهمة في مشاريع المحافظة على البيئة والمشاركة في تدريب الكوادر الوطنية العاملة في مجالها و المساهمة في إعادة تأهيلها و في تنفيذ المشاريع المرتبطة بمكافحة التلوث إضافة إلى نشر الوعي البيئي بين أفراد المجتمع.

7-الصندوق الوقفي للتنمية الصحية :

أنشئ هذا الصندوق تلبية لحاجة ماسة و مهمة في دولة الكويت و هي دعم الجهود و المؤسسات التي تعمل على رعاية الصحة العامة و معالجة الأمراض، حيث إن الصحة تعتبر حجر الزاوية في العملية التنموية لأي مجتمع، بل إن وفرة مستوى الخدمات الطبية و دعم مؤسساتها و البحوث المتعلقة بها ضمن قنوات اتصال و مشاركة شعبية من أجل الصحة، والصندوق يعمل في إطار الأهداف والوسائل الرامية إلى نشر مفاهيم التنمية الصحية والوعي الصحي بين المواطنين و دعم الجهات القائمة على توفير الخدمات الصحية و الارتقاء بمستواها

[1] خالد جاليش، مرجع سابق.

ودعم الجهود التي تستهدف المحافظة على الصحة العامة و وسائل الوقاية وأساليب العلاج، إضافة إلى المساعدة على الاستعانة بالخيرات الطبية الأجنبية المتميزة والمساهمة في الأنشطة التي تستهدف تدريب الكوادر الوطنية العاملة في المجال الصحي[1].

8- الصندوق الوقفي لرعاية المساجد :

يهدف هذا الصندوق إلى دعم الجهود التي تستهدف إنشاء المساجد و المصليات وتطوير مرافقها و أنشطتها والإسهام في توفير أنشطة رعاية العاملين بالمساجد و دعم برامج التنمية المهنية الخاصة بهم، والتنسيق مع قطاع المساجد بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في شأن التعاون مع الجهات الرسمية و الشعبية فيما يخص رعاية المساجد و تعزيز أنشطتها والعمل على تنمية الأوقاف المخصصة للمساجد والعاملين فيها، و قد جاء إنشاء هذا الصندوق مساهمة في تنشيط الاهتمام بإحياء دور المساجد و تشجيع الأنشطة الثقافية والاجتماعية التي تمارس من خلالها وتقديم أوجه الرعاية المناسبة للعاملين في المساجد.

9- الصندوق الوقفي للأمانة العامة للأوقاف :

أنشئ هذا الصندوق بغرض توفير الدعم المعنوي لمشروع النهوض بالوقف الكويتي وتعزيز دور الأمانة العامة للأوقاف في تحقيق، كما يهدف الى توفير الدعم المالي والشعبي لأجهزة الأمانة العامة للأوقاف، بما فيها الصناديق الوقفية، و يقوم الصندوق بجميع الأعمال اللازمة لتحقيق أهدافه مثل إبراز جدوى المشاركة الأهلية و إقامة المنتديات العلمية التي تناقش موضوع الوقف، كما يصدر المطبوعات و يعرف بجهاز الأمانة العامة و رسالته و برامج أعماله، والعمل على زيادة فاعلية و كفاءة جهاز الوقف و متابعة التطورات الخارجية في نظم إدارة و استثمار الأموال الموقوفة و وسائل تنميتها والمحافظة عليها، كما يدعو الصندوق إلى الوقوف على انخراطه و مد

[1] خالد جاليش، مرجع سابق.

جسور التعاون مع القائمين على الأتلاث والميراث الخيرية لتعزيز دور الأموال الخيرية في تنمية المجتمع.

و تشمل أوجه الإنفاق التي يمولها الصندوق مجالات الدعوى للوقف و التدريب و التنمية و الحوافز المالية و العينية المناسبة لجلب العناصر البشرية عالية المستوى و الكفاءة إضافة البحوث والمؤتمرات والندوات والمباني والتجهيزات والمعدات وأعمال الصيانة و أساليب التكنولوجية الحديثة اللازمة للعمل و دعم الميزانيات التشغيلية لأجهزة الأمانة والصناديق والمشاريع الوقفية و أي مصروفات أخرى ضرورية لتطوير مسيرة أجهزة الوقف.

10- صندوق الكويت الوقفي للتعاون الإسلامي :

يسعى هذا الصندوق إلى مد جسور التواصل و التعامل مع العالم الإسلامي و المنظمات والهيئات الإقليمية والإسلامية والدولية و ذلك بالتنسيق والتكامل مع الأجهزة الرسمية والشعبية العاملة في الميادين الخيرية والتطوعية، و يهدف الصندوق إلى دعم العمل الخيري والشعبي الكويتي الخارجي والتنسيق بين الأنشطة الكويتية في مجالات عمل الصندوق وأنشطة الأجهزة المماثلة في الدول الإسلامية و إيجاد صيغ التعاون مع المنظمات الإسلامية و أيضا تقديم العون للدول والجاليات والمنظمات والهيئات الإسلامية أو التي تخدم العمل الإسلامي والعمل على تنمية الأوقاف المخصصة للعمل الخيري الخارجي.

11-الصندوق الوقفي الوطني للتنمية المجتمعية :

أنشئ هذا الصندوق كصندوق مركزي للإشراف على حركة التنمية المجتمعية الوقفية في الكويت و لرسم سياساتها، و تتفرع عنه صناديق وقفية للمحافظات الخمس، كما سيكون لكل منطقة سكنية صندوقها الوقفي الخاص بها للتنمية المجتمعية بحيث تشكل صناديق مناطق هذه القاعدة العريضة لحركة التنمية المجتمعية بالبلاد، و تتخلص فكرة الصناديق الوقفية للتنمية

المجتمعية في أنها إطار واحد تتفاعل فيه الإمكانات المتاحة في منطقة سكنية معينة من أجل تنميتها والقيام بمشروعات تقضي احتياجاتها و تنهض بمستوى الخدمات التي تؤدى فيها، على أن تغطي حركة التنمية جميع أرجاء البلاد بالتعاون والتنسيق مع المؤسسات الرسمية والأهلية العاملة في الطاقة، و تهدف هذه الصناديق بصورة عامة إلى معالجة قضايا التنمية المجتمعية من المنطلقات الشرعية للوقف و تعزيز روح الولاء الوطني و إيجاد مظلة عمل فعالة داخل عمل منطقة سكنية تدعم الجهود التنموية فيها، كما أن للمشروع أهدافا فرعية تتمثل في تعزيز روح التعامل والتواصل بين أبناء المنطقة و إشاعة جو من التنافس الشريف إضافة إلى إتاحة المجال للكشف عن الحاجات الفعلية لمختلف المناطق و إيجاد ميادين عمل تستوعب جميع الطاقات البشرية في المنطقة السكنية على اختلاف مشاربها و قدراتها.

لقد وضعت الأمانة العامة للأوقاف، عندما قررت استخدام صيغة (الصناديق الوقفية) كأداة إستراتيجية في مشروع النهوض بالوقف للكويت، وضعت أمامها أهدافا سامية و منطلقات إنسانية و حضارية متميزة كما لاحظنا، و برغم قصر هذه التجربة فإن المؤشرات تدل على أنها تسير بخطى ثابتة و سريعة كما هو مرسوم لها و نأمل لهذه التجربة النجاح و استمرار التقدم.

المطلب الثالث: تجربة الولايات المتحدة الأمريكية.

توجد فى الغرب العديد من المنظمات غير الحكومية أو المنظمات غير الهادفة للربح والتى تنقسم بحسب تكوينها والمستفيدين منها إلى[1]:

- المنظمات الخيرية، وهى التى تقدم خدماتها إلى الجماهير إما مباشرة أو من خلال الجمعيات الأهلية من أجل تحقيق الرفاهية والرعاية الاجتماعية للطبقات الفقيرة وتنقسم بحسب تكوين مواردها إلى: منظمات خيرية عامة: وهى التى تعتمد فى تمويلها على

[1] موقع: www.answer.com بحث بكلمة Nonprofit organization .

مساهمات الجماهير وتقدم المنح إلى الأفراد عادة، ومنظمات (مؤسسات) خيرية خاصة وهى التى تعتمد فى تمويلها على الأثرياء فرد أو أسرة أو شركة وتقدم المنح عادة إلى منظمات وجمعيات خيرية.

- المنظمات الاجتماعية لخدمة أعضائها مثل النوادى والنقابات والغرف التجارية، وتعتمد فى مواردها على مساهمات الأعضاء فيها والذين يستفيدون من خدماتها.

- مؤسسات تعليمية أو صحية تقدم خدماتها بأجر وتعتمد فى مواردها بجانب ما تحصله مقابل خدماتها على المساهمات التطوعية من المواطنين وأشهر هذه المؤسسات الجامعات والمستشفيات.

تعتبر تجربة الولايات المتحدة من أهم التجارب العالمية في مجال القطاع الثالث كقطاع مساهم في التنمية الإقتصادية ويظهر ذلك جليا من خلال المؤسسات المانحة للعطاءات، فقد تكونت مستشفيات وجامعات ومراكز بحث من الأوقاف المخصصة لها[1]، ويمكن إبراز أهم معالم التجربة الأمريكية في التعليم والصناعة.

أولا : التجربة الأمريكية الوقفية في الصناعة.

إن التجربة الأمريكية تنفرد بظهور عدد من أصحاب وقد زاد عدد هؤلاء الرأسماليين الصناعيين الجدد من مائة شخص سنة 1880 إلى أربعين ألف سنة 1916 و بالإضافة إلى الزيادة الكبيرة في عددهم، بدأ هؤلاء الرأسماليين في البحث عن كيفية استخدام ثرواتهم في العمل الاجتماعي، وكانت رؤية هؤلاء ترتكز على التفاعل مع التغيرات الاقتصادية و الاجتماعية التي يعيشها المجتمع الأمريكي، وضرورة أن تصبح الصناعة وسيلة لتحسين أحوال أفراد المجتمع، وليست مجرد وسيلة لتراكم الثروة، وقد تحقق ذلك من خلال كبار رجال الأعمال روكفلو و

[1] محمد بن عبدالله السلومي، القطاع الثالث والفرص السانحة (رؤية مستقبلية)، الرياض، 2010، ص 167.

كارنيجي و فورد[1]، حيث قام **روكفلر Rockefeller** بمنح نسبة محددة من دخله لأعمال الخير وكان يهدف إلى وضع نظاما محددا من العطاء بدلا من التصرفات العشوائية، كما كان يهدف إلى تجميع أعماله الخيرية في مؤسسة عملاقة، يتولى إدارتها مجلس أمناء يعملون على إدارة المبالغ الضخمة المودعة لأعمال الخير، و قد نجح 1913 في الحصول على امتياز عقد لمؤسسة روكفلر من ولاية نيويورك، مستخدما نفوذه الشخصي و علاقاته السياسية، بالإضافة إلى وزنه الاقتصادي، ورؤيته الواضحة لهدف و خطة عمل مؤسسته، أما كارنيجي اختار أن يقوم بإدارة أمواله بنفسه طوال حياته، و كان يشجع اقتراح فرض ضريبة على تركات المليونيرات الذين يحجمون عن العطاء الخيري أثناء حياتهم، حتى لا يتركوا هذه الثروات لورثتهم يديروها، فتتعرض لمشاكل إدارية قد تخرجها عن رغبات المورث الموصى، لذا قرر في 1911إنشاء مؤسسته العملاقة شركة كارنيجي Carnegie corporation،كما أسس وديعة كارنيجي بالمملكة المتحدة carniegie youk trust، لتحسين أحوال الشعب في المملكة المتحدة و إيرلندا، و لكنها كانت ذات هدف عام، مما اعطى القائمون عليها درجة كبيرة من المرونة في إختيار ما هو أفضل للمجتمع.

أما هنري فورد Henrey ford، فقد وضع أساس و أصبح فيما بعد مؤسسة وقفية عملاقة Ford fondation، حيث تم تحويل 90 ٪ من أسهم شركته إلى المؤسسة، و ذلك تنفيذا لما جاء في وصيته، كما تم في 1948 تعيين لجنة لدراسة خطط و توصيات تفعيل برنامج هذه المؤسسة و قد استغرق عملها سنتين كاملتين، و تم خلالهما إجراء مائات المقابلات داخل و خارج الولايات المتحدة لاستطلاع الأراضي حول تنظيم المؤسسة و تحديد مجالات عملها، و في عام 1950 تم اعتماد تقرير لجنة الدراسة، بعد تعديلات بسيطة، و قد تركز حول ضرورة تحديد أهم مشكلة في الحياة الحديثة، و هي العلاقة بين البشر أنفسهم، لذا لم تهدف المؤسسة إلى الاهتمام بمجالات

[1] نماذج عالمية – في الوقفيات الجامعية – تجربة الولايات المتحدة الأمريكية waqf.com.sa بتاريخ 2017/04/14 على الساعة 10:08 سا.

العلم والتكنولوجيا، و إنما اهتمت بالاستثمار في رأسمال الاجتماعي والابتكارات الاجتماعية لتحقيق التنمية المستدامة للمجتمع[1].

ثانيا : في التعليم

ينتشر نظام الوقفيات بقوة في الوم أ، و تحتل جامعة هارفارد المرتبة الأولى لجهة حجم وقفياتها و أصولها تليها جامعة يالyale التي بلغت وقفياتها 8863 مليار دولار عام 802 ثم جامعة ستانفورد 2568 دولار تليها جامعتا برنستون و تكساس اللتان تجاوزت قيمة أصول كل منهما 2 مليار دولار ثم معهد ماساتشوستن التقني.

ويقدر عدد الجامعات الأمريكية التي تزيد وقفياتها على 7 مليارات دولار بسبع جامعات بينما يصل عدد الجامعات التي تزيد أوقافها على ملياري دولار إلى ست و عشرين جامعة كجامعة جون هوبكيسن مثال (حوالي 2.5 مليار دولار في العام 2008).

ويصل عدد الجامعات التي تزيد وقفياتها على مليار دولار إلى أكثر من خمسين جامعة أي أن معظم جامعات الولايات المتحدة الأمريكية تنحصر وقفياتها في خانة المليار دولار و هو مبلغ ضئيل مقارنة مع جامعة هارفارد أو جامعة يال، و كبير مقارنة بالجامعات الأخرى في العالم [2].

وترتبط الفروق في حجم التمويل بعدد كراسي البحث فكلما زاد عدد هذه الكراسي كلما زادت معها فرص التمويل من قبل الجهات المانحة خاصة، مثلما أن زيادة التمويل تزيد عدد الكراسي، كما تلعب حقول الاختصاص دورا هاما في استقطاب التمويل، ففي جامعة كاليفورنيا ترتفع نسبة عائدات الأوقاف التي تنفق على الدراسات المتصلة بالقطاع الصحي، حيث بلغت نسبة الانفاق على البحوث الطبية 25٪ من مجموع المصاريف الجارية للجامعة خلال العام 2008، و هي النسبة الأعلى مقارنة مع باقي المصاريف الجارية للجامعة، في حين أن 30٪ من الانفاق على البحوث الطبية أتى من تبرعات و هبات، و في بعض الجامعات يرتفع حجم الوقف في كلية الآداب والعلوم (Arts and sciences)كما هو الحال في جامعة هارفارد حيث بلغت نسبة

[1] نماذج عالمية – في الوقفيات الجامعية – تجربة الولايات المتحدة الأمريكية waqf.com.sa بتاريخ 2017/04/14 على الساعة 10:08 سا.

[2] نفس المرجع.

حجم وقفيات هذه الكلية فيها 42.6٪في السنة المالية 2008 مقابل 11.7 ٪ لكلية الطب بينما كانت أدناها في البرامج، وبالإضافة إلى البحوث و البرامج، تتفق نسبة مئوية تتراوح بين 3٪ و 5 ٪ من عائدات الأوقاف في المنح المقدمة لطلاب الجامعة، و خاصة في إطار تأمين تكافؤ الفرص بين الجنسين، و من العوامل المساهمة في استقطاب أموال الوقف عمر الجامعة الذي يعتبر مؤشرا لخبرتها و حجم الخدمات التي قدمتها للمجتمع من خرجين و أبحاث علمية [1].

[1] نماذج عالمية – في الوقفيات الجامعية – تجربة الولايات المتحدة الأمريكية waqf.com.sa بتاريخ 2017/04/14 على الساعة 10:08 س.

المبحث الثالث : تجربة الوقف في الجزائر.

المطلب الأول : تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر.

يمكن تتبع هذه الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر كما هو مبين في البيانات الآتية:

الجدول رقم 01 : تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر 2001-2013.

	2002-2001	2006-2005	2012-2011	2014-2013
السكنات	1285	2875	5250	5537
المحلات التجارية و المهنية	579	1138	1306	1396
أراضي وقفية مختلفة	179	1059	1528	1561
مرشات و حمامات	217	407	561	560
أملاك وقفية أخرى	158	/	151	142
المجموع	**2418**	**5479**	**8796**	**9196**

المصدر: تقارير وزارة الشؤون الدينية حول وضعية الأوقاف للسنوات (2001-2013).

الشكل رقم 03 : تطور الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر 2001-2013.

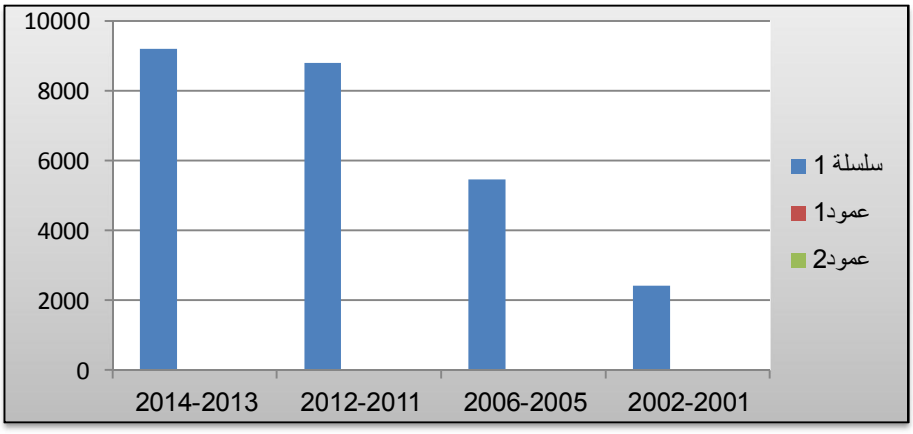

المصدر: من اعداد الطالبتين بناءا على تقارير وزارة الشؤون الدينية حول وضعية الأوقاف للسنوات (2001-2013) بالاعتماد على برنامج Excel.

كما يمكن تحليل البيانات السابقة والوصول إلى النسب المئوية لحصة كل أصل وقفي من مجموع الأملاك الوقفية في الفترة 2001-2013 في الجدول والبيان الموالي:

الجدول رقم 02: تطور كل أصل وقفي إلى مجموع الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة 2001-2013.

	2002-2001	2006-2005	2012-2011	2014-2013	معدل المساهمة في الأملاك الوقفية
السكنات	%53.14	%51.83	%59.69	%60.21	%56.21
المحلات التجارية و المهنية	%24	%20.77	%14.85	%15.18	%18.7
أراضي وقفية أخرى	%7.4	%19.32	%17.37	%16.97	%15.26
مرشات و حمامات	%9	%8	%6.4	%6.08	%7.38
أملاك وقفية أخرى	%6.46	/	%1.7	%1.54	%2.43
إجمالي النسب	**%100**	**%100**	**%100**	**%100**	**%100**

المصدر : اعداد الطالبتين بالاعتماد على برنامج Excel .

الشكل رقم04 : معدل مساهمة الأموال الوقفية في الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الفترة 2001-2013.

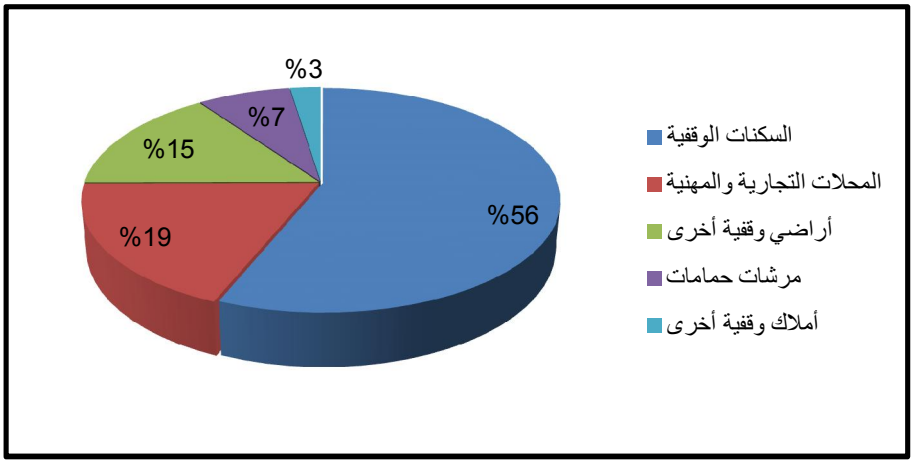

المصدر: من اعداد الطالبتين بناءا على برنامج Excel.

إن تحليل الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر في الفترة 2001-2013، كما هو موضح في البيانات، يتيح لنا ملاحظات هامة:[1]

أ- الارتفاع المستمر في الحصيلة الإجمالية للأصول الوقفية يعكس ربما مجهودات الوزارة في السعي للبحث عن الأملاك الوقفية الضائعة، حيث لا تزال نسبة الأراضي الوقفية تمثل نسبة 15% من مجموع الأصول الوقفية و هي نسبة ضعيفة، و هو ما يدل على أن نسبة هامة من الأراضي الوقفية لا تزال ضمن أوعية عقارية أخرى.

ب- بالرغم من سعي القائمين على القطاع الوقفي تنويع الأصول الوقفية، فإن البيان يؤكد على بقاء و استمرار نفس التركيبة للأصول الوقفية، و هي بالأساس عقارات، و في المقابل نجد غياب تام للأصول الوقفية المستحدثة، مما يعكس أن البناء المؤسسي للقطاع الوقفي لم يواكب تماما مستوى التطور الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع الجزائري.

ت- ظلت السكنات الوقفية تمثل أكبر نسبة للأصول الوقفية بمعدل 56%، وهو أمر يمكن أن نستكشف منه عدة ملاحظات:

-معظم هذه السكنات تكون من لواحق المساجد المشيدة، و هو ما يدل على أن ثقافة الوقف لا تزال في المجتمع الجزائري متجسدة في مؤسسة المساجد و لواحقها.

-عادة تكون المساكن الوقفية الملحقة بالمساجد ذات عائد إيجاري محدود جدا، و هو ما ينعكس سلبا على الكفاءة الاستثمارية في تعظيم العوائد الوقفية.

[1] إسماعيل مومني، تطور البناء المؤسسي للقطاع الوقفي في الإقتصاد الوطني- دراسة حالة الجزائر- رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والإقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2015/2014، ص 259.

الجدول رقم03:الأملاك الوقفية لولاية المسيلة.

نوع الملك الوقفي	العدد الإجمالي	الاستغلال	
		مؤجر	غير مؤجر
حمام	01	00	01
مرش	09	05	03
مستودع	03	03	00
مطعم	/	/	/
نادي	/	/	/
مقهى	/	/	/
متجر	01	01	00
مخبزة	01	00	00
سكن	228	146	70
أراضي فلاحيه	/	/	/
نخيل	/	/	/
أشجار مثمرة	/	/	/
بساتين	916م2	746م2	170م2
أراضي بيضاء	61.86م2	/	61.86م2
كنيسة	/	/	/

المصدر : تقارير مديرية الشؤون الدينية والاوقاف ولاية المسيلة.

المطلب الثاني : استثمار الوقف في الجزائر:

في إطار سياسات الإصلاح الاستثمار الوقفي، و ضمن برامج الإنعاش الاقتصادي المنتهجة في الجزائر 2001-2004، 2005-2009، 2010-2014، عملت الوزارة المكلفة بالأوفاق على بعث مشاريع استثمارية جديدة، لاسيما بعد صدور القانون 07/01 المؤرخ في 22 ماي 2001 المعدل والمتمم للقانون10/91 المتعلق بالأوقاف، والذي تضمن عدة أنواع من العقود الاستثمارية للأوقاف في الجزائر، و تشمل الخريطة الوطنية للاستثمار الوقفي* 35 مشروع موزعة على 24 ولاية على المستوى الوطني بمبلغ يفوق 800 مليار سنتيم، و تتوزع هذه المشاريع على قطاع التجارة بنسبة 50%، السكن 15.9% الفلاحة 9.09%، الخدمات 11.36%، و13.65% على أنشطة اقتصادية أخرى، و تمول هذه المشاريع مباشرة من الصندوق الوطني للأوقاف، أو عن طريق عقود الامتياز مع المستثمرين الخواص أو العموميين.[1]

إن هذه المشاريع يعول عليها أن تعطي وثبة قوية للاستثمار الوقفي في الجزائر بما تدره من مداخيل وقفية جديدة تضاف إلي المداخيل التقليدية، و في هذا الصدد يمكن أن نلخص أهم المشاريع الوقفية المحققة أو المقترحة كمايلي:

1- **مشروع استثماري بسيدي يحيى-الجزائر-**: يتمثل هذا المشروع في انجاز مركز تجاري و إداري يتكون من طابق أرضي و خمس طوابق علوية، ممولة كله من طرف مستثمر خاص بصيغ الامتياز Concession لمدة عشرين سنة مقابل مبلغ 12.000.000.00دج يدفع سنويا لحساب الأوقاف.

* أنظر بالتفصيل للخريطة و الوطنية للاستثمار الوقفي في الملحق رقم 01 استنادا الى وثائق مديرية الاوقاف و الزكاة و الحج و العمرة 2013

[1] برتيمة عبد الوهاب، عبدلي حمزة، تجربة الجزائر في التمويل غير الربعي، - الزكاة و الاوقاف – المؤتمر الدولي حول منتجات و تطبيقات الابتكار و الهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الاسلامية، جامعة سطيف 1، يومي 5 و 6 ماي 2014، ص08.

2- **مشروع بناء 42 محلا تجاريا بولاية تيارت** : يدخل هذا المشروع في إعطاء عملية استغلال الجيوب العقارية الواقعة بالمحيط العمراني بكل الولايات، و قد تم تمويله من صندوق الأوقاف.

3- **مشروع بناء مدرسة قرآنية و مركز تجاري بالبويرة** : تم الاتفاق مع مستثمر لتمويله من حسابه الخاص، على أن يسلم المدرسة القرآنية بمجرد الانتهاء من الأشغال، و يتم استغلال المركز التجاري لمدة عشرين سنة مقابل دفع 800.000.00دج سنويا لحساب الأوقاف.[1]

4- **مشروع بناء مركز تجاري و ثقافي بوهران** : و هو مشروع تجاري ثقافي يتم تمويله من طرف مستثمر خاص، و يشمل المشروع على : مرش من أربعين غرفة، مركز تجاري، مركز ثقافي اسلامي، و موقف للسيارات.

5- **مشروع حي الكرام** : و هو مشروع ممول بالكامل من قبل الدولة، و تمت الاستفادة منه في اطار برنامج الانعاش الاقتصادي، و يعد نموذجا رائدا للاستثمار الوقفي بما يحويه من مرافق اجتماعية و اقتصادية، حيث يشمل : 150 مسكن وقفي، عيادة متعددة الخدمات، فندق (64غرفة)، 170 محل تجاري، مبنى للخدمات، مسجد، دار الأيتام (200يتيم)، ساحة عامة و مواقف للسيارات.

6- **الشركة الوقفية للنقل** : و هي شركة نقل سيارات الاجرة أنشئت بناء على الاتفاقية الموقعة بين وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف و بنك البركة الجزائرية بتاريخ 2006/09/09، حيث قدر رأسمالها بـ : 33.946.000دج قسمت إلى 33946 سهما ،ساهم فيها الأطراف الآتي ذكرهم :

أ- صندوق الأوقاف : 30.000.000دج، أي 30000 سهم.

[1] أنظر: وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف : www.marw.dz تاريخ الاطلاع 2012/11/20.

ب- بنك البركة الجزائرية : 3000.000دج، أي 3000 سهم.

ت- المحسنون (الواقفون) : 946.000دج، أي 946 سهم.

و قد تأخر انطلاق الشركة الوقفية للنقل إلي غاية شهر فيفري 2009.[1]

إضافة إلى هذه المشاريع الوقفية، لا يمكن إغفال عدد المشاريع الوقفية الخاصة بدور الإمام في عديد الولايات، والتي تظم عديد المرافق ،كالإدارة و قاعات المحاضرات و المكتبات و النوادي وغرف الإيواء، إضافة إلى مؤسسات مسجدية ضخمة، أهمها مسجد الجزائر الكبيرة (المسجد الأعظم).

7- **مشروع المسجد الأعظم** : و هو عبارة عن مركب وقفي متعدد الاختصاصات، وضع حجره الأساسي في 2011/10/31 و ذلك بعد 6 سنوات من انشاء الوكالة الوطنية لانجاز مسجد الجزائر بموجب

المرسوم التنفيذي رقم 05-137 الصادر في 24 أفريل 2005.[2]

ستقوم بانجاز المعلم المذكور الشركة الصينية " تشاينا ستايت كونستركشن"، بعد أن قدمت عرضا ب : 1.5 مليار دولار، و التزمت بتسليم المشروع خلال 48 شهرا، أي مع مطلع 2016، وحسب المادة الثالثة من المرسوم التنفيذي 06-349 المؤرخ في 05 اكتوبر 2006، فإن مساحة هذا الأخير هي 20 هكتار، يعول أن تحوي هذا المشروع بمختلف معالمه و نواحيه[3] (يمكن الرجوع الى الملحق02).

[1] فارس مسدور ، تمويل و استثمار الأوقاف بين النظرية و التطبيق مع الإشارة الي حالة الأوقاف في الجزائر و عدد من الدول العربية و الإسلامية، دكتوراه (منشورات)، سلسلة الرسائل الجامعية (نكتوراه)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2001، 1432هـ، ص 212.

[2] أنظر المرسوم التنفيذي 05-137 المؤرخ في 24 افريل 2005 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لانجاز مسجد الجزائر العاصمة و تسييره، الجريدة الرسمية، عدد 30، الصادرة في 27 أفريل 2008.

[3] المادة 03 : المرسوم التنفيذي 06-349 المؤرخ في 05 أكتوبر المتضمن التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بانجاز مسجد الجزائر و تسييره، الجريدة الرسمية : عدد 63، الصادرة في 08 أكتوبر 2006.

نشير الى أن هذه المشروعات الوقفية الطموحة، و في مجال تجسيدها، فإننا نجد أن بعضها قد تجسد فعلا على أرض الواقع، و بعضها قيد الانجاز بنسب مختلفة، ليبقى البعض منها قيد الدراسة و التصميم، فمن المشاريع التي انطلقت فعلا نجد مشروع الشركة الوقفية للنقل، التي انطلقت ب 30 سيارة، و سمحت بتشغيل 40 عاملا .

والدراسة جارية بغرض توسعة المشروع، بينما نجد مشاريع تمت أو شارفت على التمام كمشروع المركز التجاري و الثقافي بولاية وهران، و مشروع هي الكرام بالعاصمة و الذي من المفترض أنه دخل الخدمة، و في حين هناك مشاريع تأخر إنجازها، لأسباب عديدة ،ومشاريع هي قيد الدراسة كالمركب الوقفي الواقع ببئر خادم بالجزائر العاصمة، و الممول من الدولة بأكثر من 150 مليار دينار، لدفع القطاع الوقفي و النهوض به و تنمية موارده، و يتكون هو الآخر من عديد المرافق منها 57 محلا تجاريا و إداريا، بنك، عيادة طبية، فندق، على مساحة ثلاث هكتارات.

وهذا المشروع بحسب المدير الفرعي لاستثمار الأملاك الوقفية سيؤدي الى مضاعفة الإيرادات الوقفية بأكثر من 50% إذا تم استغلال بطريقة استثمارية صحيحة.

المطلب الثالث : الإيرادات و المداخيل الوقفية:

يعتبر معيار الاستثمار لصالح القطاع و الفئات المستهدفة، معيارا هاما للحكم على مدى نجاح السياسية الاستثمارية للأوقاف في ظل الاصلاحات الحديثة، وتفيد الأرقام المتوفرة حول مداخيل الأوقاف للفترة 1999-2012 بما هو وارد في البيانات التالية :

الجدول رقم 04 : تطور مداخيل الأملاك الوقفية المحصلة للفترة الممتدة بين 1999-2012.

السنة	المبلغ (مليون دج)
1999	5.5
2000	14.3
2001	16.9
2002	34.5
2003	33.8
2004	36.2
2005	46.3
2006	62.9
2010	75.4
2011	82.6
2012	114.4

المصدر : وزارة الشؤون الدينية و الأوقاف بالجزائر، التقارير المالية للاوقاف من 1999 – 2012.

الشكل رقم 05: تطور مداخيل الأملاك الوقفية المحصلة للفترة الممتدة بين 1999-2012.

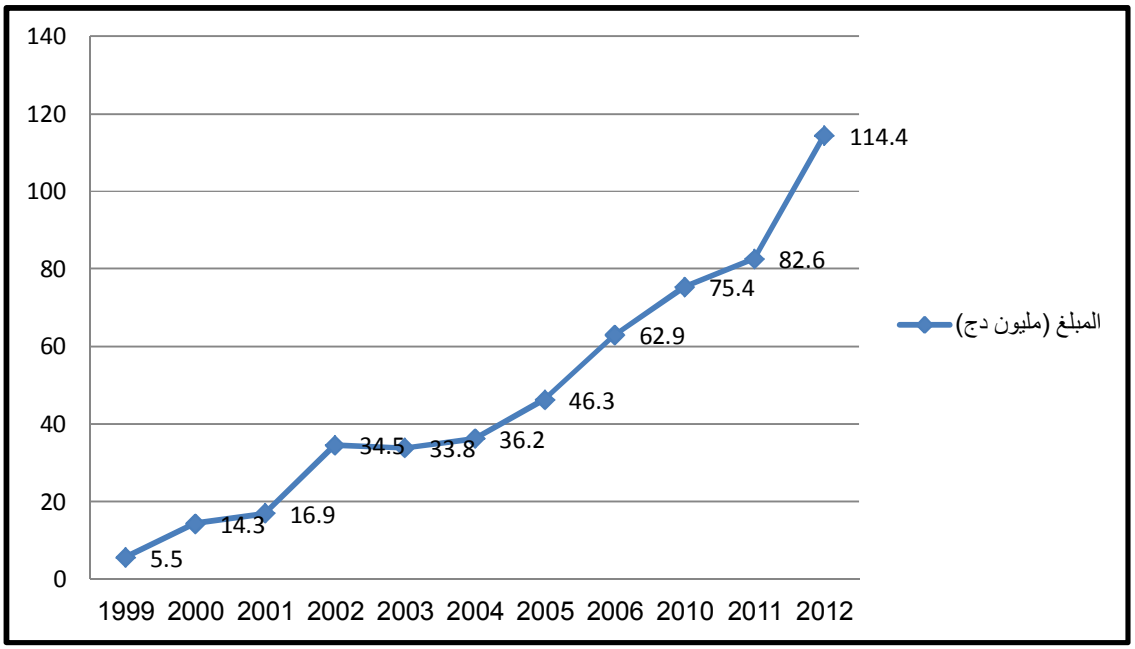

المصدر: من اعداد الطالبتين بناءا على التقارير المالية للأوقاف بالجزائر من 1999-2012، بالاعتماد على برنامج Excel.

إن المنحى البياني هذا يظهر التطور الحاصل في مداخيل الأملاك الوقفية من سنة لأخرى، و هذا للفترة الممتدة من سنة 1999-2012، و التي تمثل فترة الاصلاحات و ما بعد الاصلاحات، و بالرغم من أن المداخيل الوقفية لهذه الفترة هي اتجاه تصاعدي، غير أنها تضل ضئيلة جدا مقارنة بالحاجات المتعددة للفئات المستهدفة، فهي لم تتجاوز عتبة السبعين 115 مليون دينار على مستوى 48 ولاية، و ثم إن هذا المبلغ يبقى محدودا أمام اتساع الحاجيات الادارية للقطاع، خاصة في ظل البرامج الطموحة التي يرغب القطاع في تمويلها و تجسيدها، و ربما لا يشكل هذا الرقم شيئا إذا ما قورن بحجم القطاعات الاخرى، سواء القطاع العام أو الخاص وهو ما يبرز ضعف في قدرة القطاع الوقفي على تعبئة هذه الموارد المالية الكبيرة نحو العملية الوقفية، إضافة الى ضعف قدرته في الاستغلال الأمثل للمواد الوقفية المتاحة، و هو يفسر تدني

نسبة الاستغلال الكلي للأملاك الوقفية، حيث لم تتعد في سنة 2010 مثلا 56% [1]، و جملة هذه المعايير و المؤشرات تدعونا لضرورة البحث عن عناصر الفعالية في العملية الوقفية؛ للارتقاء بأداء القطاع الوقفي اقتصاديا و اجتماعيا.

[1] وزارة الشؤون الدينية والاوقاف بالجزائر، التقرير المالي لسنة 2010، انظر الملحق رقم 03.

خلاصة

ناقشنا في هذا الفصل عدة جوانب نظرية و تطبيقية تتعلق بمساهمة الوقف في التنمية الإقتصادية، من خلال التطرق إلى الاثر الاقتصادي للوقف، ودوره في تنمية رأس المال البشري وعمارة الوقف.

كما تم التطرق إلى أهم التجارب الوقفية في بعض الدول الإسلامية و الوم أ ونذكر من التجارب الدول الإسلامية تجربة الكويت و التجربة التركية، وأيضا تطرقنا إلى الوقف في الجزائر و قد اعتمدناه كعينة أساسية في الدراسة.

وقد تبين لنا من هذا الفصل أنه من الأهمية أن نجعل الوقف صالحا للبقاء و الدوام من خلال إنفاق عليه من الأموال الموقوفة، و بذلك نضمن دوام الدخل و سد حاجات المعوزين من أفراد المجتمع.

كما توصلنا أن استثمار الوقف يعتبر مجال من مجالات تحريك الأموال و عدم تركزها في ناحية معينة و ذلك بتداولها و إعادة توزيعها بين أفراد المجتمع ممن يحسنون استغلالها الأمر الذي يعود نفعه على المجتمع و يحقق له النمو الاقتصادي.

وتوصلنا إلى أن الوقف عمل على تنمية رأس المال البشري من خلال توفير أيدي عاملة متخصصة و متنوعة في مجالات مختلفة، بتنويعه لأشكال الوقف و الجهات الموقوف عليها.

وقد توصلنا إلى أن الوقف عمل على تعزيز الموازنة العامة للدولة من خلال تكفله بكثير من النفقات التي تثقل كاهل الدولة و تعد في الوقت نفسه من أهم العوامل التي ترقى بالأمة إلى الركب الحضاري و التطور بالإضافة إلى أنه يدر دخلا لا يستهان به.

خاتمة

خاتمة

ينتهي بنا موضوع الدراسة إلى خاتمة عامة، من خلالها سيتم عرض نتائج اختبار الفرضيات المتعلقة بإشكالية و تساؤلات الدراسة، يليها تصور لبعض المقترحات الكفيلة بحل أو علاج الاشكالية المطروحة، ثم التنبيه لبعض التساؤلات التي أثارها الموضوع، و التي تفتح المجال لدراسات أخرى مرتبطة به.

أولا: النتائــج

يمكن من خلال ما تم عرضه إستخلاص ما يلي:

1- للوقف دور بارز متميز ماضيا و حاضرا في العملية التعليمية، و في إحداث النهضة العلمية الشاملة و المتكاملة لجميع أنواع المعرفة للأمة، وذلك بما أسهم به في بناء و دعم الكثير من المراكز العلمية المتنوعة و المتخصصة، من مساجد و كتائب و زوايا و مدارس و جامعات و معاهد و مكتبات و غيرها، و بما وفره من أموال شجعته على طلب العلم، و وفرت لكافة أفراد العالم فرصا متكافئة في طلبة.

2- للوقف دور بارز في توفير الغذاء لأبناء المجتمع، و ذلك من خلال منشأته المتخصصة، وملحقة المدارس، والمساجد، فضلا عن مساهمته في تحقيق الأمن الغذائي من خلال استغلال الأراضي الزراعية الوقفية الكثيرة الصالحة للزراعة للوقف دور هام في تعزيز المقومات الروحية و الخلقية للأمة.

3- الوقف أداة فاعلة مهمة لتنمية القدرات البشرية للمجتمع، فهو بفاعلية نظامه يعمل بإستمرار على تمويل الجهات الوقفية التي حققت الكثير من الحاجات الضرورية لأفراد المجتمع كافة.

4- للوقف عناية خاصة و متميزة في دعم و توفير خدمات البنية الأساسية من خلال المشروعات الوقفية التي كانت مخصصة لهذا الغرض، بنوعيها الإقتصادي كالطرق

والجسور و وسائل النقل، و توفير الماء و سقايته و دور الضيافة، و الحمامات و المقابر و الأسواق و الاجتماعية كمؤسسات الرعاية الاجتماعية، و مشروعات الاقلال من الفقير مثل رعاية الأسرة، و رعاية الأيتام و العجزة، وغيرهم من ذوي الاحتياجات الخاصة، و رعاية الفقراء و المساكين، مما جعله يوفر إطار تكافليا، و تضامنا مستتر بين المجتمع و الدولة، و هذا وقف منهج يرفع من مكانة الفقير و يقوي الضعيف.

5- إن تحليل النتائج الكمية لعملية البحث و حصر الأملاك الوقفية في الجزائر يبين أن معظم الأصول الوقفية التي تم حصرها هي في الأساس عقارات ذات طبيعة فلاحية سكنية بنسبة تتعدى 90%، و هو ما يؤكد أن الإمتداد التاريخي لمعظم الأملاك الوقفية في الجزائر هو سابق للفترة الإستعمارية، كما يدل على أن نسبة كبيرة من الأراضي الوقفية، قد تم تأميمها في السنوات الأولى للإستقلال بموجب قانون الثورة الزراعية.

6- عند تحليل مواقع العقارات الوقفية المكتشفة أو المكان المسمى، يتبن لنا أن معظم الأصول الوقفية تتركز في الشمال من الوطن بنسبة تقارب 100%.

7- إن نسبة الأراضي الوقفية المكتشفة التي تم إنجاز ملفات تقنية لها تقدر بـ9.7%، و هي نسبة ضئيلة مقارنة بإجمالي الأراضي الوقفية المكتشفة التي لم يتم بعد إنجاز ملفات تقنية لها، و هو ما يدل على أن معظم الأوقاف المكتشفة في الجزائر لا تزال معطلة، و لا تدر أي عائد.

8- بالرغم من سعي القائمين على القطاع الوقفي لتنويع الأصول الوقفية، فإن تحليل الحصيلة الإجمالية للأملاك الوقفية في الجزائر في الفترة 2001-2013 يؤكد على بقاء و إستمرار نفس التركيبة للأصول الوقفية، و هي بالأساس عقارات، و في المقابل نجد غياب تام للأصول الوقفية المستحدثة، مما يعكس أن البناء المؤسسي للقطاع الوقفي لم يواكب تماما مستوى التطور الإجتماعي و الإقتصادي للمجتمع الجزائري.

9- ظلت السكنات الوقفية تمثل أكبر نسبة للأصول الوقفية بمعدل 56%، ثم إن معظم هذه السكنات تكون عادة من لواحق المساجد المشيدة، و هي ذات عائد ايجاري محدود جدا، ونفس الامر يتعلق بولاية المسيلة حيث تمثل السكنات معظم الاوقاف، ما يدل على أن ثقافة الوقف لا تزال في المجتمع الجزائري متجسدة في مؤسسة المساجد و لواحقها، و هو ما إنعكس سلبا على الكفاءة الإستثمارية في تعظيم العوائد الوقفية.

10- إن سياسية التنويع في الإستثمار الوقفي الحالية في الجزائر محدودة جدا، و يتمركز حول العقار والمحلات و المساكن و الأراضي.

11- تكاد تنعدم الاوقاف في ولاية المسيلة ، كما يلاحظ أن ليس لها أي دور في التنمية المحلية .

12-إن تجربة الوقف في الوم أ تنفرد بالإهتمام بالصناعة و هذا ما تفقده تجربة الوقف في الجزائر، حيث ركزت الوم أ أوقافها في بناء جامعات وقفية، أما في الجزائر رغم إهتمامها أيضا بالتعليم إلا أنها ركزت على بناء دور و كتاتيب التعليم و المساجد و لم تهتم ببناء جامعات وقفية كما هو الحال في الوم أ .

13-بالنسبة لأوجه التشابه بين تجربة الجزائر وتجربة الكويت، فقد تمثلت في بناء مساجد وقفية و مكتبات و كتائب لتعليم القرآن و توفير مساكن وقفية للطلاب و التنمية الإجتماعية.

أما بالنسبة لأوجه الإختلاف، فقد تمثلت في أن الكويت قامت بوضعت صناديق وقفية لرعاية المعاقين والفئات الخاصة و وضع صناديق وقفية لتنمية البحث العلمي.

ثانيا: اقتراحات الدراسة .

انطلاقا من النتائج المعروضة سابقا، لا سيما ما تعلق باستقرار و تحليل الاصلاحات الحديثة التي عرفها القطاع الوقفي في العديد من الدول، و التي تبين من خلالها تركيزها في عمليات الاصلاح على مستوى واحد، و هو مستوى الوحدات الوقفية في جوانبها الإدارية و المالية، و إغفال المستوى الكلي للقطاع الوقفي و تفاعلاته المختلفة مع عناصر النظام الاقتصادي، مما أثر بشكل واضح على فاعليته و محدوديته هذه الاصلاحات ومن هنا نعتقد أن البحث في مسالة تطوير البناء المؤسسي للقطاع الوقفي في الاقتصاديات المعاصرة عموما و الاقتصاد الجزائري خصوصا، ينبغي أن يمر عبر تموضع فعال في الهيكل الحديث للاقتصاد الوطني و يتمثل في:

- محددات تعلق بتطوير البناء المؤسسي للقطاع الوقفي على المستوى التشريعي الفقهي حيث تمثل مراجعة المستوى التشريعي الفقهي و القانوني للأوقاف، الأساس في تحصيله بعث انطلاقة جديدة للقطاع الوقفي في الاقتصاد الجزائري، كونه يرتبط بكل الجوانب الأساسية الأخرى في تطوير الاوقاف، ونقصد بذلك الجوانب الإدارية و التضمينية الرقابية المحاسبة، الاستثمار و الوظيفية، بالتالي فإن أهم المحددات التشريعية الفقهية و القانوني لتطوير القطاع الوقفي هي:

- مراعاة الخصوصية الحضارية للقطاع الوقفي : حيث أن موضوع الوقف الاسلامي لا يمكن ان يفهم خارج السياق الذي انتجه، و نعني بذلك الفقه الاسلامي باعتباره نسقا و منظومة تشريعية قائمة بذاتها، و بالتالي من المخل منهجيا معالجة الوقف خارج نسقه بعيدا عن منظومة، فالمطلوب ضمن هذا الاطار تأهيل المنظومة القانونية للوقف مع المحافظة على خصوصية الحضارية.

- محددات تتعلق بتطوير البناء المؤسسي للقطاع الوقفي على المستوى الإداري التنظيمي و الرقابي، فالتكوين الإداري للقطاع الوقفي في الجزائري بوضعه الراهن، هو بحاجة ألي

الكثير من برامج الاصلاح و التطوير لمعالجة مكامن الضعف الإداري، و في هذا الصدد نفتقد أن هناك مجموعة من المحددات التي تحكم نجاح تطوير الادارة الوقفية في الجزائر فعلى المستوى الكلي يمكن ان نتحدث على ضرورة تفعيل التكامل بين دور الدولة والقطاع الوقفي أما على المستوى الجزئي، فيمكن ان نهتم بمتطلبات الإدارة الاقتصادية في المؤسسة الوقفية بالجزائر.

ضرورة تجديد الحيز المادي الوظيفي و الاستثمار للقطاع الوقفي في الاقتصاد الجزائري و نجاح عملية التجديد المادي و الوظيفي للقطاع الوقفي في اطار هيكل الاقتصادي الجزائري المعاصر و اعتقادنا تحكمها عدة مرتكزات يمكن إبرازها فيما يلي:

- تجديد و استيعاب مفهوم عملية التجديد المادي الوظيفي و الاستثمار للقطاع الوقفي للاقتصاد.
- انسجام مضمون التجديد المادي الوظيفي و الاستثمار للقطاع الوقفي مع الخصائص الحديثة للاقتصاد الجزائري.
- وضع استراتيجية للاستثمار الوقفي تراعي ضوابط الاستثمار الوقفي من جهة يواكب المتغيرات الاقتصادية و المالية الحديثة من جهة أخرى ، و أهم متطلبات هذه الاستراتيجية هي :
- استحداث شركات استثمارية للأصول الوقفية، و نعتقد ان نجاح هذه الشركات في تحقيق الكفاءة الاستثمارية للمشروعات الوقفية يعتمد على الإلتزام بالمتطلبات الأساسية للإدارة الاقتصادية في المؤسسات الوقفية.
- الاستفادة من ابتكارات الهندسية المالية الاسلامية، في مجال تمويل استثمار الأوقاف خاصة ما تعلق منها بالصكوك الاسلامية، و منها بالذات صكوك المقارضة، صكوك خاصة التأجير التشغيلي و تحقيقا لهذا المتبقي ينبغي التعاون مع المؤسسات المالية الاسلامية في الجزائر، و الاستفادة منها في تمويل المشاريع الوقفية.

- انتقاء الصيغ التمويلية التي تتناسب و طبيعة الاستثمار الوقفي، و تشجيع الشراكة الاستثمارية مع القطاع الخاص.
- ضمان تنظيم السيولة المالية في المشاريع الوقفية.
- تشجيع تخصيص الاموال للعملية الوقفي، سواء في مجال الاعفاءات الضريبية أو من خلال تسويق الوقفية من متطلبات الجودة و التميز بالنسبة لتلك الشركات.

ثالثا: أفاق الدراسة.

في الاخير نعتقد أن عرض هذه الدراسة و نتائجها و ما تضمنته مقترحات من شأنها العمل على تطوير البناء المؤسسي للقطاع الوقفي في الاقتصاد الجزائري، و اشتراكه في مسارات التنمية، كما انها تمثل مقدمة أبحاث و دراسات من شأنها أن تثري هذا الموضوع و تكون إمتداد له، ويمكن إقتراح من مواضيع للبحث و الدراسة على مستوى الدراسات الاقتصادية الكلية MACRO المتمثلة في :

1. المجالات الحديثة للشراكة بين القطاع العام و الوقفي مثل : تخصيص و تسيير الموارد المائية و الطاقوية .
2. الأساليب الحديثة في تعبئة موارد القطاع الخاص نحو العملية الوقفية.
3. الأثار الاقتصادية الكلية لوجود قطاع وقفي في الاقتصاد الوطني.
4. دور التمويل الوقفي في تحقيق كفاءة الانفاق العمومي–حالة الجزائر–.

أما المستوى الجزئي (MICRO) فيرتبط بالموضوع كل الجوانب الإدارية الاستثمارية و المالية في الوحدات الوقفية، ومن المواضيع المقترحة للبحث على هذا المستوى:

1. نحو تأسيس شركات الإدارة و استثمار الأصول الوقفية في الجزائر – إشارة إلى التجربة الأمريكية–
2. مبادئ الإدارة الاقتصادية الحديثة في المؤسسة الوقفية.

3. معايير الحكومة في المؤسسات الوقفية.
4. أهمية تطبيق برامج الجودة الشاملة في المشروعات الوقفية.
5. استثمار أموال الوقف.

الملاحق

الملحق رقم 01 : الخريطة الوطنية للاستثمار الوقفي في الجزائر سنة 2013

الرقم	الولاية	الوعاء العقاري	المساحة	طبيعة المشروع المقترح	الكلفة التقديرية المقترحة للمشروع دج
1	الجزائر	قطعة أرض سيد يحي بلاكنوكورد	15000م^2	برج أعمال+ مراكز تجارية +قاعات رياضية+قاعة مؤتمرات+1000 مكان لحضيرة السيارات	4.739.550.00.00
2	أدرار	قطعة في بلدية ادرار (محاطة وسط المدينة)	700م^2	انجاز سكنات	36.000.000.00
3	الشلف	مقر بحي الحرية	750 م^2	إعادة التهيئة من أجل إنشاء مدرسة لشبه الطبي	33.750.000.00
4	الشلف	قطعة أرض تقع وسط مدينة تنس	600م^2	مشروع مجمع تجاري و سكني	81.000.000.00
5	الشلف	هيكل بناية متكومة من طابق أرضي بأولاد فارس	700 م^2	مشروع مجمع تجاري و سكني	94.500.000.00
6	باتنة	موقع السوق القديم	252 م^2	إعادة تأهيل و إتمام الأشغال	72.000.000.00
7	باتنة	قطعة أرض وسط المينة باتنة	1250 م^2	دراسة و إنجاز مركز تجاري	169.020.000.00
8	بسكرة	قطعة أرض حي سيدي التومي بلدية سيدي عقبة	303 م^2	دراسة و إنجاز فندق 40 غرفة	63.000.000.00
9	بسكرة	قطعة أرض فلاحية طريق سريانة	12.80 هـ	غرس أشجار نخيل	18.000.000.00
10	بسكرة	قطعة أرض فلياش	1 هـ	غرس أشجار الزيتون	11.000.000.00
11	بسكرة	قطعة أرض طريق قرنة	2050 هـ	غرس أشجار الزيتون	11.000.000.00
12	بسكرة	قطعة أرض تهودة	2.38 هـ	غرس أشجار الزيتون	12.000.000.00
13	البليدة	فيلا وقفية العفرون	550 م^2	استغلالها كمرفق خدمات	77.000.000.00
14	البليدة	قطعة ارض بمدينة الأربعاء	4000 م^2	دراسة و انجاز 16 محل تجاري	18.624.000.00

15	الجزائر	قطعة ارض بمنطقة سيدي يحي	793 م^2	دراسة و انجاز مجمع تجاري و مهني	200.000.000.00
16	جيجل	قطعة أرض بحديقة الباب	231 م^2	دراسة و انجاز مجمع تجاري و مهني	36.255.000.000
17	السعيدة	محلات تجارية محاذية لمسجد الأمير عبد القادر	100 م^2	إتمام محلات التجارية	3.500.000.00
18	سيد بلعباس	مقر المديرية القديم	799 م^2	هدم و إنجاز مشروع استثماري	436.800.000.00
19	عنابة	قطعة أرض بجور مسجد الغفران حي زيغود يوسف الحجار	3501 م^2	دراسة و إنجاز مدرسة قرآنية و محلات تجارية	44.280.00.00
20	قالمة	قطعة أرض بشارع سويداني بوجمعة	578 م^2	دراسة و إنجاز مركز تجاري	111.650.00.00
21	قسنطينة	مدينة الخروب	2323 م^2	دراسة و إنجاز مركز تجاري إداري	90.000.000.00
22	مستغانم	محلات بمسجد قباء	150 م^2	إتمام باقي الأشغال	4.50.000.00
23	مستغانم	المقر السابق للمديرية	226م2	ترميم و تهيئة	84.000.000.00
24	ورقلة	قطعة أرض بعين البيضاء	1953م^2	دراسة و إنجاز مرفق سكني و تجاري	204.000.000.00
25	البيض	قطعة أرض كائنة ببلدية البيض	576 م^2	إنجاز و تجهيز معصرة زيتون	30.000.000.00
26	الطارف	قطعة أرض ببلدية بحيرة الطيور	304 م^2	دراسة و انجاز مرفق تجاري و سكني	76.800.000.00
27	الوادي	قطعة أرض بيضاء بجوار مسجد بلال حي الرمال	320 م^2	دراسة و انجاز مجمع تجاري و سكني	8.040.000.00
28	تيبازة	قطعة أرض بجور مسجد الفتح بلدية بوهارون	573 م^2	دراسة و انجاز مجمع تجاري و سكني	180.000.000.00
29	عين تيموشنت	قطعة أرض بجوار مسجد السيدة	750م^2	دراسة انجاز مركز اعمال	135.000.000.00

		خديجة عين تيموشنت			
30	عين تيموشنت	قطعة أرض بجوار مسجد السيدة خديجة عين تيموشنت	1900	دراسة و إنجاز محلات تجارية	228.000.000.00
31	غرادية	تكملة انجاز محلات تجارية		توسيع المشروع (علوي)	38.400.000.00
المجموع					7.626.039.000.00

الملحق رقم02: المرافق الاقتصادية و الثقافية للمسجد الاعظم بالجزائر

التعيين	الطاقة الاستيعابية	التفصيل
مسجد	30000-40000 مصلي بالقاعة إلى 120 ألف مصلي بالساحة الخارجية	قاعة الصلاة تتربع على مساحة 2 هـ معطاة وفناء على مساحة 6 هكتارات
دار القران (المعهد العالي للدراسات الاسلامية المتخصصة)	200-300 طالب	خاص بالمقاعد البيداغوجية في إطار التحضير للماجستير و الدكتوراه
مركز ثقافي		يضم العديد من المدارس التي توفر فرص مختلفة من التكوين الإعلام الآلي ، التسيير و المحاسبة و البنوك ، التعليم المكثف للغات ، القسم التحضيري ، دروس الدعم ... الخ .
مركز للدراسات و الأبحاث في علوم الفيزياء و الفلك		مركز تكوين مختص
منارة المسجد	منارة عامرة	علوها 278 متر حوالي 39 طابقا منها 15 طابقا كل طابق يعرض التاريخ الإسلامي لمدة قرن (15 قرن هجري)
قاعة محاضرات	أكثر من 500 شخص	إضافة إلى ورشات عمل للباحثين تتسع من 30 إلى 50 باحث
فندق	300 سرير	غرف فردية
مركز صحي مختص	40-50 سرير	
سكنات وظيفية	12 مسكن	
مركز اعمال و خدمات	162 محل	
مكتبات	2000 مقعد	تقليدية و الكترونية
إدارة المركب	30-40 مكتب	
موقف السيارات	6000 سيارة	
مساحات خضراء	100000 زائر	منظر جمالي للمشروع و أهداف بيئة

الملحق رقم 03 : ترتيب الولايات حسب الإيرادات لسنة 2010

الرقم	الولاية	عدد الأملاك الوقفية	الإيرادات السنوية النظرية	تحصيل الإيرادات	نسبة التحصيل %	المخلفات	نسبة التحصيل الحقيقي	نسبة استغلال الأملاك الوقفية %
01	تمنراست	40	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
02	تيزي وزو	286	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00	0.00
03	بومرداس	170	105600.00	13600.00	12.87	102000.00	3.40	0.017
04	تندوف	09	48000.00	18500.00	38.54	48000.00	0.00	0.00
05	ادرار	125	24180.00	19350.00	71.19	0.00	71.19	0.048
06	إليزي	10	55200.00	51700.00	93.65	3500.00	93.65	40
07	البيض	113	360996.00	62100.00	17.20	285800.00	9.56	7.96
08	تسمسيلت	25	69000.00	89500.00	93.23	4500.00	91.15	64
09	مستغانم	148	199800.00	170050.00	85.11	22300.00	85.11	10.81
10	سيد بلعابس	156	1524276.00	281438.00	18.46	121528800	13.03	38.46
11	غيليزان	45	331800.00	322700.00	97.26	94700.00	75.44	68.89
12	الطارف	83	579600.00	385900.00	66.60	294600.00	46.63	59.04
13	تيبازة	79	408000.00	465460.00	11408	344980.00	39.72	45.57
14	الجلفة	76	602280.00	517700.00	85.97	392900.00	41.09	31.58
15	النعامة	96	680796.00	565200.00	83.02	130650000	74.48	62.50
16	عنابة	123	1566000.00	574900.00	36.71	104320000	17.01	86.18
17	عين الدفلى	122	1248600.00	590200.00	47.26	240750.00	25.18	42.62
18	البويرة	181	1375200.00	664400.00	48.41	847999100	21.89	34.25
19	المدية	113	1171308.00	691967.75	59.07	847991.00	21.89	64.26
20	ام البواقي	89	871200.00	710300.00	81.53	340800.00	58.96	55.06
21	عين تيموشنت	151	767832.00	722038.00	94.04	133584.00	88.67	84.11
22	خنشلة	76	787400.00	748900.00	85.30	36100.00	54.00	77.60
23	قالمة	62	941064.00	819164.00	87.05	452800.00	40.85	70.97
24	سوق هراس	67	753600.00	835974.00	50.30	468650.00	35.50	64.18
25	غرداية	74	1996596.00	913825.00	45.76	1066965.00	26.88	51.35
26	ميلة	68	1328160.00	985050.00	74.16	288260.00	54.25	91.18
27	الوادي	55	1449600.00	1016700.00	70.30	888600.00	41.07	80
28	المسيلة	217	1443900.00	1097620.00	76.01	444333.00	44.84	54.84
29	ورقلة	49	2132400.00	1245200.00	58.39	746250.00	38.97	61.22

30	بشار	101	1152360.00	1274654.00	110.61	765922.00	26.03	54.44
31	بسكرة	220	1885403.00	1311737.50	48.18	1192233.00	47.30	48.18
32	بجاية	483	2837700.00	1362600.00	48.01	1993150.00	42.75	10.35
33	معسكر	201	1606608.00	1406800.00	87.56	463900.00	50.75	63.73
34	جيجل	147	1421196.00	1436598.00	101.08	401878.00	85.33	62.58
35	الشلف	190	4264800.00	1661654.76	38.96	3113268.00	12.36	32.10
36	السعيدة	76	1489248.00	1767096.00	118.66	666772.00	34.36	78.95
37	سكيكدة	166	2566200.00	2061300.00	80.32	1052350.00	58.92	6145
38	البليدة	180	1702000.00	2212900.00	130.02	1137400.00	32.16	58.33
39	الاغواط	160	3674796.00	2348316.00	63.90	2313601.00	55.63	70.00
40	تبسة	92	2815200.00	2647200.00	94.03	90800.00	92.00	58.70
41	وهران	168	3586800.00	2692600.00	75.07	981000.00	70.60	69.64
42	تلمسان	241	2037012.00	2701496.00	132.62	1524680.00	83.80	84.23
43	سطيف	338	3738600.00	3110400.00	81.31	775800.00	70.34	18.34
44	تيارت	161	6052800.00	3321630.00	54.87	1492375.00	38.96	62.11
45	قسنطينة	155	3854868.00	3547513.00	92.03	1839288.00	54.93	73.55
46	ب.بوعريرج	157	6013619.40	5303600.00	88.20	780376.00	78.11	62.42
47	باتنة	360	1351460.00	7535420.00	55.76	6797540.00	25.16	68.61
48	الجزائر	1681	34690032.00	13138246.00	37.87	28474247.00	20.64	71.92
	المجموع	8185	121729270.92	7521198.01	61.96	67529531.80	-	56.90

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

اولا : الكتب

1. إبن العلامة الحلي، شرائع الإسلام، تحقيق صادق الشيرازي، ط2، مجلد2، 1409هـ.

2.ابن العلامة، إيضاح الفوائد.

3.ابن نجيم، البحر الرائق، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،مجلد5، 1418هـ.

4.بسام أبو خضير وآخرون، مدخل إلى علم الاقتصاد، دار الكندري للنشر والتوزيع ، 1989م

5.سراج الدين إسماعيل، التنمية المستدامة وثروات الشعوب، دار المعارف، القاهرة .

6. سيد سابق، فقه السنة، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، مجلد3، 1971.

7.صالح صالحي، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع،2006 ، مصر.

8.عبد الحق حميش، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، جامعة الشارقة، الإمارات، 2008.

9.عبدالله بن قدامة، المغني، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

10. علواني محمد، دور الصناديق الوقفية في تنمية الوقف بالجزائر، 2014، الطبعة الأولى.

11. فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، دار المسيرة، الأردن، 1999م / 1420هـ .

12. فؤاد مرسي، المفهوم المادي للتنمية الاقتصادية، مطبعة الأديب، بغداد، 1977.

13. كامل بكري، التنمية الإقتصادية، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1988.

14. محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، ط20، 1408هـ / 1987م .

15. محمد بن عبدالله السلومي، القطاع الثالث والفرص السانحة (رؤية مستقبلية)، الرياض، 2010.

16. محي الدين النووي، المجموع : المجلد15، دار الفكر للطباعة والنشر و التوزيع.

17. منذر قحف، الوقف الإسلامي: تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، 2000.

ثانيا : المجلات :

1. شوقي أحمد دني، أثر الوقف في إنجاز التنمية الشاملة ، مجلة البحوث الفقهية المعاصر، عدد 24 / السنة السادسة 1415هـ / 1995م.
2. صالح صالحي، الدور الإقتصادي و الإجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد7، فيفري.
3. محمد العبدة ، قراءة في فكر مالك بن نبي، مجلة البيان، عدد 21 ، 1410هـ / 1989م.

ثالثا : المذكرات :

1. إسماعيل مومني، تطورالبناء المؤسسي للقطاع الوقفي في الإقتصاد الوطني–دراسة حالة الوقف بالجزائر– رسالة دكتوراه، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2015/2014.
2. موسى ولد الشيخ: البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2003/ 2004.
3. فارس مسدور، تمويل و استثمار الأوقاف بين النظرية و التطبيق مع الإشارة الي حالة الأوقاف في الجزائر و عدد من الدول العربية و الإسلامية، دكتوراه (منشورات)، سلسلة الرسائل الجامعية (دكتوراه)، الأمانة العامة للأوقاف، 2005.
4. كمال منصوري، الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف– دراسة حالة الجزائر– رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2008.

رابعا: الملتقيات :

1. برتيمة عبد الوهاب، عبدلي حمزة، تجربة الجزائر في التمويل غير الربعي، – الزكاة و الاوقاف – المؤتمر الدولي حول منتجات و تطبيقات الابتكار و الهندسة المالية

بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الاسلامية ، جامعة سطيف 1، يومي 5 و 6 ماي 2014.

2. عبدالرحمن بن عبدالعزيز الجريوي، أثر الوقف في التنمية المستدامة، بحث مقدَّم لملتقى : مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، المنعقد بجامعة 08 ماي 1945 قالمة / الجزائر يومي 28/27 نوفمبر 2012.

خامسا: التقارير والقوانين

1. المادة 03 : المرسوم التنفيذي 06-349 المؤرخ في 05 أكتوبر المتضمن التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بانجاز مسجد الجزائر و تسييره، الجريدة الرسمية : عدد 63 ، الصادرة في 08 أكتوبر 2006.
2. المادة 24 من قانون 91-10 المؤرخ في 12شوال1411، الموافق لـ 27 أفريل 1991 المعدل والمتمم، يتعلق بالأوقاف، الجريدة الرسمية عدد 21.
3. المادة 26 مكرر 10 من القانون رقم 01-07،المؤرخ في 28 صفر1422 الموافق لـ 22 ماي 2002، المعدل والمتمم لقانون الأوقاف، الجريدة الرسمية عدد 29.
4. المواد.7،8،13،من المرسوم التنفيذي 98-381المؤرخ في 12 شعبان 1419 الموافق لـ 1 ديسمبر1998، يحدد شروط إدارة الأملاك الوقفية و تسييرها وحمايتها وكيفيات ذلك، جريدة رسمية عدد 90.
5. أنظر المرسوم التنفيذي 05-137 المؤرخ في 24 افريل 2005 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لانجاز مسجد الجزائر العاصمة و تسييره، الجريدة الرسمية، عدد 30، الصادرة في 27 أفريل 2008.

سادسا: المواقع الالكترونية :

1. وزارة الشؤون الدينية و الاوقاف : www.marw.dz .

2. بشر محمد موفق لطفي، أثر الزكاة والوقف في الرفاه الاقتصادي والاجتماعي، نقلا من http://iefpedia.com.

3. خالد جاليش، متاح على –التجربة التركية في الوقف waqf–com.sa.

4. نماذج عالمية – في الوقفيات الجامعية – تجربة الولايات المتحدة الأمريكية متاح في waqf.com.sa.

الملخص

الأوقاف في مجتمعنا بشكلها التقليدي تنقسم إلى :أوقاف ثابتة كالمباني و الأراضي الزراعية ،و أوقاف منقولة كوقف المصاحف و الكتب وغيرها .لا يمكن أن تقوم بدور بارز في العملية التنموية لأنها لا تلبي شروط النماء.

بالنظر إلى التعقيد المتزايد الذي تتميز به الحياة المعاصرة ، فإنه يتعذر على مؤسسة الوقف القيام بدور تنموي فعال في غياب آلية تحويل الأصول الموقوفة إلى ثروة متجددة خاضعة لعملية تجدد رأس المال ، وقادرة على تعزيز البنية الإنتاجية للأمة ، ولعل الخروج من هذا الإشكال يبرز الحاجة إلى آلية جديدة تخدم أهداف التنمية الإقتصادية و الإجتماعية.

لذا يجب حث المواطنين على ضرورة العمل على الوقف في المجالات المختلفة للتنمية ، وعدم حصرها في الجانب الديني فقط ، والعمل على تشجيع المستثمرين في الإستثمار في العقارات الوقفية ، والعمل على تنويع و تطور صيغ إستثمار و تمويل الوقف المتبعة في وزارة الأوقاف ،وضرورة إعداد برامج توعية للمجتمع ،حول أهمية الوقف و دوره في تمويل التنمية الإقتصادية و تنوع مجالاته.

الكلمات المفتاحية : الوقف ، مؤسسة الوقف ، تنمية الوقف.

Résumé

Les fonds de dotation dans notre société sous leur forme traditionnelle sont divisés en : fixe les dotations par exemple les bâtiments et les terres agricoles et des fonds de dotation mobiles tels que le Waqf du Coran, livres et autres. ils ne peuvent pas jouer un rôle important dans le processus de développement, parce qu'ils ne respectent pas les conditions du développement.

Compte tenu de la complexité croissante de la vie contemporaine, le Waqf ne peut jouer un rôle de développement efficace en l'absence d'un mécanisme de transfert actif suspendu à une richesse renouvelable sous réserve le processus de renouvellement des immobilisations, et capable d'améliorer la structure productive de la nation, peut-être issu de ces formes souligne la nécessité d'un nouveau mécanisme qui soutient les objectifs de développement économique et social.

Citoyens doivent donc être incités à travailler sur le Waqf dans les différents domaines du développement, non seulement se limiter à l'aspect religieux et à encourager les investisseurs à investir en biens Waqf. diversification et le développement de la ligne de coupure et de formules de financement de la ministère des fondations et de la nécessité d'élaborer des programmes de sensibilisation de la société sur l'importance du moratoire et son rôle dans le financement de développement économique et la diversité de ses domaines.

Mots clés : arrêter, cesser de fondation, développement du Waqf.